

## مع آية:

﴿إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ نَجَّانٌ﴾

الأستاذ: محسن الأ悉尼

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ نَجَّانٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَةَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِرِسْمَهُ لَهُنَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>١</sup>

هذه الآية هي خاتمة المقطع الأول من سورة التوبة (٢٨-١) التي أُنزلت أواخر العهد النبوى المبارك، في موسم الحجّ في السنة التاسعة من الهجرة النبوية، وحملها الإمام علي عليه السلام، وبلغها حين بعثه

رسول الله ﷺ عَمِئَذَ، وَأَمْرَهُ أَنْ يَنَادِيَ بِهَا فِي مَنْيَى وَعَرْفَاتِ وَمَكَةِ.. فَكَانَتْ أَرْبَعَةُ أَمْوَارٍ، وَبِصِيغَةِ مُتَقَارِبةٍ، مِنْهَا: أَنَّ «لَا يَحْجُّنَ بَعْدَ هَذَا الْعَامِ مُشْرِكٌ...».

لقد جاءت تحمل خطاباً للمؤمنين أَنْ يَنْعِوا أَوْ يَنْفُوا المُشْرِكِينَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَوِ الْحَرَمِ كُلِّهِ بَأْنَ لَا يَقْرِبُوهُ .. وَهَذَا الْمَنْعُ مُتَفَرِّعٌ عَلَى نَجَاستِهِمْ؛ لِيَخْتِمُ مُقْطَعاً قُرْآنِيًّا جَاءَتْ آيَاتُهُ؛ لِتَحْدِدَ الْعَالَمَاتِ النَّهَائِيَّةَ بَيْنَ الْجَمَعِ الْإِسْلَامِيِّ الَّذِي اسْتَقَرَّ وَجَوَدَ فِي الْمَدِينَةِ وَفِي الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ - بَصَفَةِ عَامَةٍ - وَبَيْنَ بَقِيَّةِ المُشْرِكِينَ فِي الْجَزِيرَةِ: الَّذِينَ لَمْ يَدْخُلُوا فِي هَذَا الدِّينِ .. سَوَاءُ مِنْهُمْ:

مِنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَما لَاحَ لَهُ أَنَّ مَوَاجِهَةَ الْمُسْلِمِينَ لِلرُّومَ - حِينَ تَوَجَّهُوْ لِمُقَابِلَتِهِمْ فِي تَبُوكٍ - سَتَكُونُ فِيهَا الْقَاضِيَّةُ عَلَىِ الإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، أَوْ عَلَىِ الْأَقْلَلِ سَتَضُعُفُ مِنْ شُوَكَةِ الْمُسْلِمِينَ وَتَهُدُ مِنْ قُوَّتِهِمْ ..

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَهْدٌ وَلَكِنْهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ بَسْوَءِ .. وَمَنْ كَانَ لَهُ عَهْدٌ - مَوْقُوتٌ أَوْ غَيْرُ مَوْقُوتٍ - فَحَفَاظَ عَلَىِ عَهْدِهِ، وَلَمْ يَنْقُصِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئاً وَلَمْ يَظَاهِرْ عَلَيْهِمْ أَحَدًا، فَهُؤُلَاءِ جَمِيعًا نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَاتِ وَمَا بَعْدِهَا لِتَحْدِدَ الْعَالَمَاتِ النَّهَائِيَّةَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْجَمَعِ الْمُسْلِمِ ...<sup>١</sup>

---

١. انظر في ظلال القرآن، للسيد قطب؛ وجمع البيان، للطبرسي؛ وتفسير القرآن الكريم، ابن كثير: الآية.

لقد سبقت هذه الآية، آيات عديدة، كانت تتضمن أموراً كلّها تعالج مسألة هؤلاء المشركين.

وهذه الآيات هي : ١٧ - ١٩ التوبه؛ التي جاءت بعد أن أمر الله سبحانه بقتال المشركين وقطع العصمة والموالاة عنهم؛ لتسجل رضاً لوجودهم في المسجد الحرام، عمارةً له أو سقايةً لل الحاج، أو ولایةً عليه، وهي بلا شك تعدّ مكارم لأهل مكة، راحوا في الجاهلية وحتى نزول سورة براءة وتبليغها، يتشرفون ويتفاخرون بها، لكنها مناقب يستحقها المؤمنون دون غيرهم، وهو ما بيّنته الآيات القرآنية وغيرها؛ ولتصريح أنَّ المشركين غير مؤهلين حتى مجرد القرب من حدود الحرم، فضلاً عن دخوله والمسجد الحرام والقيام عليه؛ وهذا منعوا عنه، وقد تحقق هذا كُلُّه عبر أساليب اتخذها التنزيل العزيز، منها:

أولاً: بنفي عمارتهم له: ﴿مَا كَانَ لِمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَلُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ هُبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي أَنْتَارٍ هُمْ خَالِدُونَ \* إِنَّمَا يَعْمَلُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ ءاَنَّ بِاللَّهِ وَأَنَّ يَوْمَ الْحِسْرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَكَمْ يَعْمَلُ إِلَّا اللَّهُ فَسَعَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُشَاهِدِينَ \* أَجْعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمْ أَنْ أَمِنَ بِاللَّهِ﴾

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَسْهِلُ لِأَقْوَمَ الظَّالِمِينَ<sup>١</sup>.

العمارَةُ :

لغةً: من الفعل عمر، وعمر المَنْزَلُ بأهلِهِ، وعمرَ فلان الدارَ: بناها ..  
والعمارة: البناء، وما يحفظ به المكان، فهي تقىض الخراب، يقال: عمر  
أرضه يعمرها عمارة، عمرته ف عمر فهو معمور..  
وتفصيراً: اختلاف في العمارة المذكورة في الآية: ﴿أَجَعَلْتُمْ ... وَعِمَارَةً  
الْسَّجْبِ الْصَّرَامِ ..﴾ فهـي:

إما من العمارة التي هي حفظ البناء. أو من العمرة التي هي الزيارة.  
أو من قولهـ: عمرت بـمكانـ كـذاـ أـقـمتـ بـهـ؛ لأنـهـ يـقالـ: عمرـتـ المـكانـ  
وـعـمـرـتـ بـالـمـكـانـ، وـالـعـمـارـةـ أـخـصـ مـنـ القـبـيلـةـ، وـهـيـ اـسـمـ لـجـمـاعـةـ بـهـمـ  
عـمـارـةـ المـكـانـ، قـالـ الشـاعـرـ: لـكـلـ أـنـاسـ مـنـ مـعـدـ عـمـارـةـ.. مـنـ قـصـيدـةـ  
الأـخـنـسـ بـشـهـابـ الشـعـبـيـ:

«لـكـلـ أـنـاسـ مـنـ مـعـدـ عـمـارـةـ - عـرـوضـ إـلـيـهاـ يـلـجـؤـونـ وـجـانـبـ»

قالـواـ: هيـ بـدخولـهـ وـنـزـولـهـ كـماـ يـقـالـ: فـلـانـ يـعـمـرـ مـجـلسـ فـلـانـ إـذـاـ أـكـثـرـ  
غـشـيـانـهـ؛ لأنـ المسـجـدـ تـكـونـ عـمـارـتـهـ:  
بطـاعـةـ اللهـ وـعـبـادـتـهـ.

باستصلاحه ورَمَ ما استرم منه؛ لأنَّه إِنَّما يعمر للعبادة.

بأن يكونوا من أهله، أي لا ينبغي أن يترك المشركون، فيكونوا أهل

المسجد الحرام ..

إذن فهناك معنيان لغويان «للعمارة» وهما: البناء، والتردد والزيارة.

ثُمَّ راحت هاتان الآيتان تبيَّنان من هو الجدير بعمارة مساجد الله؛  
مواضع عبادته سجوداً فيها وركوعاً وتضرعاً... وبالذات المسجد الحرام،  
وما يتبعه من منازل الحج والعمرة: المسعي، وعرفة، والمشعر الحرام،  
والمحمرات، والمنحر من منى ...

فنفت الآية الأولى أن يكون للمشركين حظٌ في عمارتها؛ وليس لهم  
إلا حبوط أعمالهم، والإقامة المؤبدة في النار؛ لكرهه، وقد شهدوا به، ولكن  
اختلف في كيفية شهادتهم على أنفسهم بالكفر على معانٍ:  
إنَّ النَّصَارَى يُسَأَّلُ مَا أَنْتُ؟ فيقول: أنا نَصَارَى، وَالْيَهُودِيُّ يقول: أنا  
يَهُودِي. وكذلك المشرك إذا سُئِّلَ مَا دِينُك؟ يقول: مُشَرِّك، لا يَقُولُهَا أحدٌ  
غَيْرُ الْعَرَبِ.

إِنَّ كَلَامَهُمْ يَدْلِلُ عَلَى كُفُرِهِمْ كَمَا يُقالُ: كَلَامٌ فَلَانٌ يَدْلِلُ عَلَى بَطْلَانٍ  
دُعَواهُ.

إِنَّ قَوْلَهُمْ: لَبِيكُ لَا شَرِيكٌ لَكَ إِلَّا شَرِيكًاٌ هُوَ لَكَ، تَمَلِّكُهُ وَمَا مَلَكَ.  
سَجُودُهُمْ لِأَصْنَامِهِمْ مَعَ إِقْرَارِهِمْ بِأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ، وَطَوَافُهُمْ بِهَا،  
وَوَضُعُهُمْ إِيَّاهَا فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ وَحَوْلَهَا وَعَلَى سُطُّحِهَا ..

شهادتهم على أنفسهم بفعلهم وأحوالهم ومن أظهر شيئاً وبيّنه  
يقال: قد شهد به.

إذ فالشرك موجب لحرمانهم من عمارة مساجد الله. فيما منحت الآية الثانية شرف هذه العمارة، وأثبتته للذين آمنوا، فهم المهيّون لعمارتها بكلّ معاني العمارة أعلىها لأنهم المقربون بوحданية الله تعالى، والمعترفون بيوم القيمة، والقائمون الصلاة، والمؤتون الزكاة، ولأنهم لا يخشون إلا الله سبحانه وتعالى. فمن كانت هذه اعتقاداته، وهذه صفاته قولهً وفعلاً وسيرةً، فهم الذين يعمرون المساجد بحقٍّ ..<sup>١</sup>

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وثانياً: برفض تفاخرهم بالسقاية والعمارة:

﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَمَّاجِ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمْ آمَنَ بِاللَّهِ  
وَأَلْيَوْمَ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا  
يَهْرُبُ إِلَيْهِ قَوْمٌ أَظَالَّمُونَ \* الَّذِينَ آتَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعَظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأَوْلَئِكَ هُمُ  
الْفَائِزُونَ \* يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةِ مُنْهُ وَرَضْوَانِ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيشُمْ  
مُقِيمِمْ \* خَالِدُونَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾.<sup>٢</sup>

١. انظر المعجم الوسيط؛ ومفردات القرآن، للراغب؛ وجمع البيان في تفسير القرآن، للطبرسي؛ والتحرير والتنوير، لابن عاشور. بتصرف.

٢. التوبة : ١٩ - ٢٢

**السّقَايَةُ**: لغةً صاع، وفي التنزيل العزيز: **﴿جَعَلَ السّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخْبِيهِ﴾**.

وقد يُقال به، وفي موردنا: **السّقَايَةُ**: إِنَاءٌ يُسْقَى بِهِ، وآلَةٌ تَتَخَذُ لِسْقِيَ الماء..

وفي مفردات القرآن: «السقي والسعيا أن يعطيه ما يشرب، والإسقاء أن يجعل له ذلك حتى يتناوله كيف شاء، فالإسقاء أبلغ من السقي؛ لأن الإسقاء هو أن تجعل له ما يسقى منه ويشرب، تقول: أسيقته...».  
**والسعيا**: حرف **السّقَايَةِ**، وسعيا الحاج: سقיהם الماء بنبيذ فيه الزبيب، وكانت من مآثر قريش.

الشعراوي: وكلمة: **﴿سِقَايَة﴾** تطلق إطلاقات ثلاث: فهي المكان الذي يجتمع فيه الماء؛ ليشرب منه الناس والذي نسميه. السبيل. وتطلق على الإناء الذي نشرب منه الماء، والذي يرفع إلى الفم كالكوب والكأس أو يسمى صواع الملك، وفي قصة يوسف عليه السلام يأتي القول الكريم: **﴿فَلَمَّا جَرَّزَ لَهُمْ بِجَرَّازِهِمْ جَعَلَ السّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخْبِيهِ﴾**.

**والسعيا**: الحرفة نفسها؛ فنقول: هذه خياطة، وهذه حداده، وهذه سقاية، أي أنه عمل يتصل بسقاية الناس، فالسعيا - إذن - هي المكان

١. يوسف : ٧٠.

٢ . جمع البيان، للطبرسي؛ والمجمع الوسيط؛ ومفردات القرآن، للراحل.

الواسع الذي يتجمع فيه الماء، أو الإناء الذي نستعمله في الشرب، أو  
الحرفة التي يقوم بها السقاً<sup>١</sup>.

وكان مشروع سقاية الحجيج والمعتمرين بتوفير الماء لهم من الأمور  
المهمة، وتعدّها قريش شرفاً كبيراً حتى صار وعمارة المسجد الحرام  
موقع تفاخر بينهم، والمفاخرة من طبيعة كثير من البشر حتى في الأشياء  
التي ليس لهم فيها فضل، والمنوحة لهم من الله عزّوجلّ مثل الشكل  
والنسب إلى آخره،..

ومن أوجه التفاخر عند العرب سقي الحجيج ورعاية البيت الحرام  
وعمارته والمجابهة والسدانة .. وهذا جاءت الآية الكريمة مستنكرةً ذلك؛  
تفتخرن بأنكم تتحرون سقاية الحاج، وعمارة المسجد الحرام،  
وتجعلونهما في مقابل الإيّان: كفة سقاية الحجيج وعمارة المسجد الحرام  
لا تتساويان بكفة الإيّان بالله واليوم الآخر، فهذه تعلو على كل شيءٍ،  
وتتفوق على الجميع مهما كانت منزلته!

وها هو الإمام عليٌ عليه السلام - كما في أسباب النزول - قد مرَّ  
على طلحة بن شيبة والعباس بن عبد المطلب ووجدهما يتفاخران، أي:  
يفاخر كلّ منهما الآخر بالمناقب التي يعتزُّ بها:

---

١ . خواطر محمد متولي الشعراوي: الآية، بتصرف بسيط.

قال طلحة: أنا صاحب البيت وبيدي مفتاحه ولو أشاء بـت فيه.

وقال العباس: أنا صاحب السقاية والقائم عليها. وقال علي عليهما السلام: «ما أدرى ما تقولان، لقد صلّيت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس، وأنا صاحب الجهاد».

وقيل: إن علياً عليهما السلام قال للعباس: «يا عم لا تهاجر ولا تلحق بـرسول الله عليهما السلام؟» فقال: أـلـستـ فـيـ أـفـضـلـ مـنـ الـهـجـرـةـ أـعـمـرـ الـمـسـجـدـ الـحـرـامـ وـأـسـقـيـ حـاجـ بـيـتـ اللهـ؟!».

وفي رواية عن ابن بريدة، عن أبيه قال: بينما شيبة والعباس يتفاخران إذ مر بهما علي بن أبي طالب عليهما السلام فقال: «بـماـذـاـ تـفـاخـرـانـ؟» فقال العباس: لقد أوتيت من الفضل ما لم يؤت أحد؛ سقاية الحاج! وقال شيبة: أوتيت عمارة المسجد الحرام! فقال علي عليهما السلام: استحييت لكم فقد أوتيت على صغرى ما لم تؤتني. فقالا: وما أوتيت يا علي؟! قال: ضربت خراطيمكم بالسيف حتى آمنتـاـ بـالـهـ وـرـسـوـلـهـ! فـقـامـ الـعـبـاسـ مـغـضـبـاـ يـجـرـ ذـيـلـهـ حـتـىـ دـخـلـ عـلـىـ رـسـوـلـهـ عليهما السلام! وقال: أما ترى إلى ما يستقبلني به علي؟! فقال: ادعوا لي عليه فأدعـيـ لـهـ فـقـالـ ماـ حـمـلـكـ عـلـىـ مـاـ اـسـتـقـبـلـتـ بـهـ عـمـّـكـ؟!

قال: يا رسول الله صدمته بالحق، فمن شاء فليغضب، ومن شاء فليرض!

فنزل جبرائيل عليه السلام فقال: يا محمد إن ربك يقرأ عليك السلام  
ويقول: أتل عليهم:

﴿أَجْعَلْتُمْ سَقَايَةَ الصَّاعِ...﴾! فقال العباس: إننا قد رضينا ثلاث مرات!

وجاء في تفسير أبي حمزة، أن العباس لما أسر يوم بدر، أقبل عليه أناس من المهاجرين والأنصار، فعيّروه بالكفر وقطيعة الرحم. فقال: ما لكم تذكرون مساوئنا وتكتمون محاسننا؟ قالوا: وهل لكم من محاسن؟! قال: نعم والله لنعمر المسجد الحرام، ونجحب الكعبة، ونسقي الحاج، ونفك العاني، فأنزل الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّاسِ كِيدَنَ أَنْ يَعْمَرُوا...﴾ إلى آخر الآيات.

وقد عدت هذه من أفضلي مناقب الإمام علي عليه السلام، فقد جاء عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن أمير المؤمنين صلوات الله عليه قيل له: يا أمير المؤمنين أخبرنا بأفضل مناقبك؟ قال: نعم كنت أنا وعباس وعثمان بن أبي شيبة في المسجد الحرام، قال عثمان ابن أبي شيبة: أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم الخزانة، يعني مفاتيح الكعبة؛ وقال

الباس: أعطاني رسول الله ﷺ وآله السقاية وهي زمزم، ولم يعطك شيئاً  
يا عليٌّ؛ قال: فأنزل الله الآيات.<sup>١</sup>

وثالثاً: بالنهي عن موالتهم:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَنُوا لَا تَتَخِذُوا أَبْاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أُولَئِكَ إِنَّ  
أَسْتَهْبُوا أَلْكُفَرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>٢</sup>  
أولياء: والأولياء جمعولي، وهو من كان مختصاً باليلاء التصرف في  
وقت الحاجة ... وكل من ولى أمر الآخر فهو وليه.. والولي هو الذي يدبر  
الأمر...

يَتَوَلَّهُمْ: من ولى الشيء: تابعه. وـ فلاناً: أحبه. وـ نصره. وـ  
حاباه تولى الشيء: لزمه. وـ فلاناً: نصره. وـ أحبه. وـ اتخاذه ولينا. وـ  
الأمر: تقلده وقام به...

هذا وقد ذكروا أنَّ الولاية بالفتح تأتي بمعنى الحبة والنصرة، فيما  
الولاية بالكسر تأتي بمعنى الإمارة والسلطان وأولوية التصرف، وأظن أنَّ

١. انظر في هذا كله تفسير جمع البيان، للشيخ الطبرسي؛ وروح المعاني، للآلوسي؛ وخواطر محمد متولي الشعراوي: الآية؛ والبحار ٩ : ٣١٧؛ والبرهان ٢ : ١١٠؛ والصافي، للكاشاني ١ : ٦٨٨؛ وتفسير العياشي..

٢. التوبة : ٢٣.

الولاية المحظورة والمنهي عنها في الآية لعلّها تحمل القسمين معاً، والله العالم

..

وهذا أيضاً خطاب للمؤمنين يحمل نهياً لهم عن موالة المشركين أفراداً كانوا أو جماعات؛ وإن تولوهم فإنهم قد وضعوا الموالاة في غير موضعها، وبالتالي يظلمون أنفسهم ويبخسون حظها من الثواب...  
 وفي سبب النزول: روي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أنها نزلت في حاطب بن أبي بلترة، حيث كتب إلى قريش يخبرهم بخبر النبي ﷺ لما أراد فتح مكة.. فيما ذكر أنه كان قبل فتح مكة من آمن لم يتم إيمانه إلا لأن يهاجر ويصارم أقاربه الكفرا ويقطع مواليتهم. فقالوا: يا رسول الله إن نحن اعتزلنا من خالفنا في الدين قطعنا آباءنا وأبناءنا وعشائرنا وذهبنا تجارتنا وهلكت أموالنا وخررت ديارنا، وبقيانا ضائعين، فنزلت، فهاجروا، فجعل الرجل يأتيه ابنه أو أبوه أو أخوه أو بعض أقاربه، فلا يلتفت إليه ولا ينزله ولا ينفق عليه، ثم رخص لهم بعد ذلك. وقيل: نزلت في التسعة الذين ارتدوا ولحقوا بمكة، فنهى الله تعالى عن مواليتهم.

وعن النبي ﷺ: «لا يطعم أحدكم طعم الإيذان حتى يحب في الله ويعغض في الله، حتى يحب في الله أبعد الناس، ويعغض في الله أقرب الناس إليه». لا ولاية بين المؤمنين والكافرين، فقد نهت الآية المؤمنين عن

موالاة الكافرين وإن كانوا آباءهم أو إخواناً لهم، إن اختاروا الكفر  
وآثروه على الإيمان.

لـ **آية**  
**آيات**  
**المشـ**  
**كونـ**  
**بـ**

يقول الطبرسي: وهذا في أمر الدين، فأما في أمر الدنيا فلا بأس  
بعجالستهم ومعاشرتهم؛ لقوله سبحانه: ﴿وَصَاحِبُرْسَمَا فِي الدُّنْيَا مَغْرُوفًا﴾.  
فيما يقول القرطبي: ظاهر هذه الآية أنها خطاب لجميع المؤمنين  
كافةً، وهي باقية الحكم إلى يوم القيمة في قطع الولاية بين المؤمنين  
والكافرين. وروت فرقة أنَّ هذه الآية إنما نزلت في الحضرة على الهجرة  
ورفض بلاد الكفارة. فالمخاطبة على هذا إنما هي للمؤمنين الذين كانوا  
بكوة وغيرها من بلاد العرب؛ حُو طبوا بـألا يوالوا الآباء والإخوة، فيكونوا  
لهم تبعاً في سكنى بلاد الكفارة. ﴿إِنِ أَسْتَهْبُوا﴾ أي أحبوها؛ كما يُقال:  
استجواب يعني أجاب. أي لا تطيعوهم ولا تخصوهم. وخص الله سبحانه  
الآباء والإخوة، إذ لا قربة أقرب منها. فنفي الموالاة بينهم كما نفاهما بين  
الناس بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا أَلْيَهُوَ وَأَنْصَارَى  
أَوْلِيَاءَ﴾.<sup>١</sup> لبيان أنَّ القربة قرب الأديان لا قرب الأبدان. وفي مثله تنشد

الصوفية:

وأنت كثيـبُ إـنَّ ذـا لـعـجـيب	يـقولـونـ لـيـ دـارـ الـأـحـبـةـ قـدـ دـنـتـ
إـذـا لمـ يـكـنـ بـيـنـ الـقـلـوـبـ قـرـيـبـ	فـقـلـتـ وـمـاـ تـغـنـيـ دـيـارـ قـرـيـبـةـ

فَكُمْ مِنْ بَعْدِ الدَّارِ نَالَ مُرَادُهُ وَآخِرُ جَارٍ الْجَنْبِ ماتَ كَثِيرٌ

ولم يذكر الأبناء في هذه الآية؛ إذ الأغلب من البشر أن الأبناء هم التَّابُعُ لِلآباءِ. والإِحْسَانُ وَالْهَبَةُ مُسْتَنْدَنَا مِنَ الْوَلَايَةِ.

قالت أسماء: يا رسول الله، إِنَّ أُمِّيَ قَدِيمٌ عَلَيَّ رَاغِبٌ، وَهِيَ مُشْرِكَةٌ أَفَأَصْلُهَا؟ قال: «صَلِّي عَلَى أُمَّاکٍ».

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ قال ابن عباس: هو مشرك مثلهم؛ لأنَّ مَنْ رضي بالشرك فهو مشرك.<sup>١</sup>

ورابعاً: بالنفي عن قوله:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِرِسِمْ لَهُمْ إِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>٢</sup>.

فجاءت هذه الآيات إِنْهَاءً لِوَلَايَتِهِمْ عَلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَرَفْضًا لِعِمارَتِهِمِ الْمَسْجِدِ، وَلَا تُتَرَكُهُمْ مِنْ إِنْعَامِهِمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَمُنْتَهِمْ عَلَيْهِمْ فَمَنْعًا لِدُخُولِهِمِ الْمَسْجِدِ، الَّذِي مَا دَخَلُوهُ إِلَّا لِتَحْقِيقِ مَصَالِحِهِمْ وَجَاهَةً

١. المعجم الوسيط؛ كتاب التحقيق في كلمات القرآن الكريم، للمصطفوي ١٣: ٢٢٣ - ٢٣٠؛ ومفردات الراغب مادة ولی؛ وجمع البحرین، للطريحي؛ وجمع البيان، للطبرسي؛ والکشاف، للزمھری؛ والتبيان، للطوسی؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي : الآية .٢. التوبه : ٢٨.

وسيادةً وشرفاً ومالاً..، ولا يكون تعظيمياً له، بل توهيناً وإغاضةً لأهله المؤمنين، خاصةً بعد أن منَ الله تعالى على المؤمنين بفتح مكة وما حوالها..، وهكذا هي سورة براءة نفسها التي تنتهي إليها هذه الآيات، جاءت إلغاءً لأي عهد مع المشركين في الجزيرة العربية؛ وإمهالاً لذوي العهود من لم ينقضوا عهداً أبرموه مع المسلمين ولم يظاهروا عليهم وإنقاماً لمدتهم، وانتهاءً لمبدأ التعاقد أصلاً معهم بعد ذلك، وإزاللةً لكل عائق يحول دون مضي المسلمين في دعوتهم وعبادتهم، وبناء مستقبلهم الرسالي.. جاءت هذه السورة، وخاصةً في مقطعها الأول حتى نهاية الآية الثامنة والعشرين معلنةً البراءة المطلقة من المشركين، مستنكرةً أن يكون للمشركين عهد عند الله تعالى وعند رسوله ﷺ حاثةً لا فقط على مقاطعتهم بل على قتالهم، حاسمة موقف معهم بعيداً عن حالة التخوّف والتردد التي اتصف بها طائفة من المسلمين.

وقد ختم هذا المقطع بالآية: ﴿... إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ نَجَّسُ ...﴾ وهي واحدة من أدوات حاسمة، لإرساء موقف جديد ضدَّ مشركي الجزيرة العربية، لا يتمثل فقط بفرض المقاطعة عليهم، بل بوضع جدار فاصل بين المسلمين وبينهم .. بأن تشير إلى عقیدتهم الفاسدة: الشرك، والذي بسببه نجست نفوسهم، وفيه من التعبير البديع المصوّر الجسم لهم، حتى لكانهم بأرواحهم وما هيّتهم وكيفيّتهم: النجس ييشي على الأرض، فيتحاشاه المتظهرون، ويتحماه الأتقياء من الناس.. عبر النهي الوارد في الآية؛

والذي وإن كان موجهاً إلى المشركين، إلا أنَّ المقصود منه نهي المؤمنين عن تكينهم من المسجد الحرام، بأن لا يحجَّ المشركون، ولا يعتمروا، كما كانوا يفعلون في الجاهلية. **(بَعْدَ عَامِ سِمِّ هَذَا)** وهو العام التاسع من الهجرة..<sup>١</sup> كما أنه نداءً للمؤمنين **(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا آتَيْتُمْ مَا أَنْتُمْ بِهِ مُحْسِنُوْا)** ليباشروا تنفيذ هذا التكليف بأنفسهم، زيادةً في رسوخه وتجذيره وفاعليته والتزامهم به؛ وبالتالي "يضع بين المسلمين والمشركين حاجزاً نفسيّاً، يبرر كلَّ التعاليم الشديدة في مقاطعتهم لهم، والبراءة منهم، ومواجهتهم بالقتال، فإنَّ الشرك يمثل في إحياءاته ونتائجها العملية القذارة المعنوية، ويؤدي بقداره روحية، تجعل الإنسان المشرك يعيش في وسخ الفكر والروح والشعور عندما تعيش روحه في آفاق الأصنام لتنسحق أمامها، وعندما يختنق فكره في داخل الصنمية ليتناثر في مستنقعاتها، وعندما يتحرك شعوره في قوالب جامدةٍ من الحجر والخشب واللحم والدم، ليس فيها شيءٌ من حيوية الحياة، ونقاء السموّ، وحركة الإشراق".<sup>٢</sup>

إنَّ دراسة بعد التاريخي للوضع القائم يومذاك ينفع كثيراً، وقد يلقي الضوء على الحالة السائدة، وبالذات الاجتماعية، ومدى سعة الأوصار بينهم أفراداً كانوا أو أسرأً أو كيانات وقبائل، فقد كانت العلاقات بكلٍّ مفاصلها بدرجة واسعة بينهم.

١. تفسير الوسيط في تفسير القرآن الكريم، طنطاوي (ت ١٤٣١ هـ).

٢. من وحي القرآن : الآية.

يقول السيد الشهيد محمد باقر الصدر رضوان الله عليه: «إن إبتلاء المسلمين بالتعايش مع أصناف من الكفار في المدينة وغيرها على عهد النبي ﷺ كان على نطاق واسع، واحتلاطهم مع المشركين كان شديداً جداً، خصوصاً بعد صلح الحديبية، ووجود العائق الرحيمة وغيرها بينهم...».<sup>١</sup>

وبما أن المسجد الحرام يشكل مكاناً مقدساً وباركاً، وموضع اهتمام عرب الجزيرة، حين هم موحدون، وحين انحرفت عقيدتهم فصاروا مشركين، وحين تمكن الإسلام منهم بعد الفتح، ظل مركزاً ذا قيمة عالية وأهمية كبيرة؛ من يضع يده عليه تكن له مكانة بين العرب وقبائلهم، وقد من الله تعالى على قريش بهذه المزية، أن أعظم شأنهم في عيون من حولهم من قبائل العرب وغيرهم، إلا أنهم لم يرعوا هذه العطية، فأشركوا وآذوا رسول الله ﷺ ومن تبعه من المسلمين أيا إيذاء، ووقفوا بوجه رسالة الله تعالى بعنادٍ خطير، وبقوا على شركهم، فكانت عاقبتهم القتل وإلغاء أي علاقة معهم، واستبدالهم بن يحمل ديناً طاهراً خالياً من مشاريع التسلط والظلم والتعسف، بن يتوفى على عقيدة قد يدها إلى الجميع لانتشالهم من الضلال إلى الهدى، ومن الكفر إلى الإيمان، ومن الذلة إلى العزة... فمن اهتدى فقد حظي بخير عظيم، وإنما فهم على معتقداتهم

وسوء فعاظهم نجسٌ كما وصفتهم الآية، أي: ليسوا إلا أنجاساً فاسدي الاعتقاد، يشركون بالله ما لا ينفع ولا يضر، فيعبدون الرجس من الأوثان والأصنام، ويدينون بالخرافات والأوهام، ولا يتزهون عن النجاست ولا الآثام، ويأكلون الميتة والدم من الأفذار الحسية، ويستحلون القمار والرنا من الأرجاس المعنوية، ويستبيحون الأشهر الحرم. وقد تكنت صفات النجس منهم حسًّاً ومعنى حتى كأنهم عينه وحقيقة، فلا تكنوهم بعد هذا العام أن يقربوا المسجد الحرام بدخول أرض الحرم فضلاً عن دخول البيت نفسه، وطوافهم عراة فيه، يشركون بربّهم في التلبية، وإذا صلوا لم تكن صلاتهم عنده إلا مكاءً وتصدية...<sup>١</sup>

ومن كانت هذه معتقداته وسيرته، فهو ليس جديراً بالاقتراب من الحرم المبارك، فضلاً عن دخول مسجده، وأداء أي شيءٍ فيه، أو القيام بأي شأن من شؤونه ووظائفه.. ولعلَّ وصفهم بأنهم: (نجسٌ)، هو وسيلة مانعة وسدٌّ وضعته السماء بين طائفة الإيمان خاصةً وهي ما زالت في بدايتها وقد تكون ضعيفة التدين، وبين طائفة الشرك، وهو حاجزٌ نفسيٌّ بين الذين آمنوا وبين الذين استبد بهم الطغيان، فالالتزاموا بشرکهم وعدائهم للساحة المؤمنة، وبالتالي (نجسٌ)، هو نوع مقاطعة هؤلاء، ويدركني هذا - إن كنت موفقاً فيما أرى - بوقف النبي موسى عليه السلام من

١. محمد رشيد رضا في تفسير المنار : الآية.

السامري، حين فرض تلك المقاطعة عليه؛ لخبث سيرته، وفساد معتقده، ولما قد يتركه من هذه صفاتة من آثار على الساحة المؤمنة والجماعة المسلمة، وهي في أوليات بنائها الإيماني والروحي:

﴿قَالَ فَأَذْهَبْ فَإِنَّ لَهُ فِي الْمِيَاهِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ...﴾، أي - اذهب مطروداً لا يمسك أحد لا بسوء ولا بخير ولا نفس أحداً - وكانت هذه إحدى العقوبات في ديانة موسى. عقوبة العزل، وإعلان دنس المensus فلا يقربه أحد ولا يقرب أحداً. أن لا يخالطوه ولا يجالسه ولا يؤكلوه ولا يبايعوه وغير ذلك مما يعتاد جريانه فيما بين الناس من المعاملات تضييقاً عليه، وإبعاداً له عن الساحة ...

لقد عوقب في الدنيا بعقوبة لا شيء أطم منها وأوحش، وذلك أنه منع من مخالطة الناس منعاً كلياً، وحرم عليهم ملاقاته ومكالمته ومبaitته ومواجهته، وكل ما يعيش به الناس بعضاً...<sup>٢</sup>

إن اللفظ **«نَجَسٌ»** لم يرد ولا مشتقاته في غير هذه الآية من التنزيل العزيز. وفي هذه المناسبة فقط، ومع هذا فقد شكل مفهوم النجاست وسيلة من تلك الوسائل لمعالجة ذلك الواقع في مكة وغيرها، حين قررت السماء عزل المشركين وإبعادهم عن مراكز الطهارة، التي يعني به الدين ويحافظ

١. طه : ٩٧.

٢. في ظلال القرآن، للسيد قطب؛ تفسير الكشاف، للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)؛ مجمع البيان، للطبرسي؛ روح المعاني، للآلويسي : الآية.

عليها ويدعو لها، ففيما النجاسة ذكرت في التنزيل العزيز مرّةً واحدة لا غير، فقد وردت الطهارة إحدى وثلاثين مرّةً في القرآن الكريم، وهنا لا بدّ لي من الإشارة إلى أنَّ مفردة النجاسة نادر ورودها حتى في الروايات، وهو ما ذكره السيد الشهيد الصدر<sup>ر</sup>: «... نلاحظ أنَّ مجيء لفظ "النجاسة" في مجموع الأحاديث المنسوبة عن النبي ﷺ إما معدوم وإما نادر جدًا، لا في طرقنا فقط، بل حتى في روايات العامة، التي تشتمل على ستمائة حديث عن النبي ﷺ في أحكام النجاسة، ولم أجده فيها التعبير بعنوان النجس إلا في روايتين: في إحداهما نقل الراوي: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْمُرْ لَيْسَ بِنَجِسٍ»، وفي الأخرى: نقل أنَّ صاحبَيَاً واجهَ النبيَّ وهو جنب فاستحبَ وذهبَ واغتسَلَ واعتذرَ من النبيٍّ فقال ﷺ: «سَبَحَ اللَّهُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجِسُ». وهذا يكشف عن ضئالة استعمال لفظة النجاسة ودورانها في لسان الشارع، ...». <sup>١</sup>

ولعلَّ هذا تأكيد واضح على مدى دقة الإسلام في التعاطي مع مفهومي الطهارة و النجاسة، وبقدر ما تعنيه الطهارة من سمو ونبل..، فإنَّ النجاسة تؤكِّد على الخسَّة والوضاعة.. ولهذا اعتبرت الطهارة هي المطلب الأساس للوقوف بين يدي الله تعالى، وقامت أنس بن مالك<sup>رض</sup> بـ

١. شرح العروة الوثقى ٣ : ٢٥٩.

الحرم كُلُّه عليها حين أمر الله تعالى إبراهيم وابنه إسماعيل وألزمهما  
بتطهيره:

﴿وَإِذْ بَوَأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَا تُسْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهَّرْ  
بَيْتَنِي لِلظَّاهِرِينَ وَالْفَائِسِينَ وَأَرْكَعَ السُّجُودَ﴾.<sup>١</sup>  
 ﴿وَعَرَدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهَّرَا بَيْتَنِي لِلظَّاهِرِينَ  
وَالْعَاكِفِينَ وَأَرْكَعَ أَسْجُودَ﴾.<sup>٢</sup>

ما يعني أن طهارة البيت وعمارته... لا تتم إلا بأيدي نظيفة وقلوب  
لا تحمل خبث الشرك وقدارته وكيده... وما يؤودى فيه من أعمال عبادية  
كمناسك الحج والعمرة والصلاوة، لا تصح إلا من الموحدين، فهم الذين  
يتقربون بها إلى الله تعالى وحده لا شريك له، فيما المشركون عقيدتهم  
ملواثة بالشرك وهي بالتالي غير خالصة لأن تعبد الله وحده، دون أن تضع  
له شريكاً أو شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله...

يقول ابن عاشور عن المقصود بوصفهم بهذا الوصف لهم في الإسلام

هو: تحقيرهم وتبعيدهم عن مجتمع الخير.

ثم يقول: ولا شك أن خباثة الاعتقاد أدنى بصاحبها إلى التحقير من  
قدارة الذات، ...

١. الحج : ٢٦.

٢. البقرة : ١٢٥.

وقد فرّع على نجاستهم بالشرك المنع من أن يقربوا المسجد الحرام،  
أي المنع من حضور موسم الحجّ بعد عاهم هذا...<sup>١</sup>

ويقول سيد قطب: "وتلك غاية في تحريم وجودهم بالمسجد الحرام، حتى لينصبّ النهي على مجرد القرب منه، ويعمل بأنهم نجس وهو الطهور!".<sup>٢</sup>

حقاً "إنَّ للفكر طهارته التي تحولُّ الإنسان إلى ينبوعٍ شرِّ متجددٍ يتفجر بروحية العطاء وحيوية الحياة، حتى لتشعر أمامه، وأنت تمثل الكيان الذي يحتويه، بالانجذاب إليه، كما لو كان شيئاً يضمّ روحك بروحه، ويحتوي شعورك في شعوره، وتحس معه بأنَّ كل شيء فيه نظيفٌ، لأنَّه يتحرك من موقع النظافة الداخلية التي لم تقترب إليها أو ساخ الأخلاق والمشاعر والحركات الخارجية، وأية طهارة أروع من نهر الإيمان عندما يتدفق في فكر الإنسان وقلبه، فيعيش الإنسان فيه مع الله؛ مصدر النقاء في كل شيء، وسرُّ الطهر في كل حياة، وهكذا يتصل بالأشياء وبالحياة والإنسان، من مواقعها الفطرية الطبيعية التي تنطلق من أعماق الوجود الحي الصافي، وكما هو الإيمان يمثل عميق الطهارة وحقيقة النقاء وينبوع الصفاء، فإنَّ الشرك يمثل النقىض من ذلك، إنه يمثل قذارة

١. تفسير التحرير والتنوير : الآية.

٢. في ظلال القرآن : الآية.

الرواسب المتعفنة من خلال ظلمات السنين وأحوال التاريخ التي يعيشها الإنسان عفن الفكر والروح والشعور".<sup>١</sup>

آية: مِنْهَا الشَّرُورُ بِهِ

وهذا القشيري (ت ٤٦٥ هـ) في تفسيره لطائف الإشارات، والذي يمكن اعتباره أول تفسير صوفي كامل، يقول بعد أن يذكر الآية: فقدوا طهارة الأسرار باء التوحيد؛ فبقوا في قذورات الظنون والأوهام، فمُنْعُوا قُربانَ المساجدِ التي هي مشاهدُ القرب. وأمّا المؤمنون فطَهَّرُهم عن التدنس بشهود الأغيار، فطالعوا الحقَّ فَرِداً فيما يُبَيِّنُهُ مِنَ الْأَمْرِ وَيُمْضِيهِ مِنَ الْحُكْمِ...<sup>٢</sup>

علتان أو ثلاث:

هذا فقد ذكروا أنَّ لإبعاد المشركين وإقصائهم عن المسجد الحرام عللاً مستفاداً من التنزيل العزيز، وهي:  
أولاً: الشهادة، أي أئّهم شهدوا على أنفسهم بالكُفر، كما في سورة التوبة:

١. من وحي القرآن، للسيد فضل الله : الآية.

٢. وانظر إشارةً أخرى في تفسير البحر المديد في تفسير القرآن الجيد، ابن عجيبة (ت ١٢٢٤ هـ).

﴿مَا كَانَ لِلْمُسْرِكِينَ أَنْ يَعْمِرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاءُوهُنَّ عَلَى أَنفُسِهِمْ  
بِالْكُفْرِ أَوْ لِئَلَّا هَبَطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي الْأَنَارِ قُمْ حَالُدُونَ﴾.<sup>١</sup>

وشهادتهم على أنفسهم بالكفر حاصلة في كثير من أقوالهم وأعمالهم، بحيث لا يستطيعون إنكار ذلك، مثل قولهم في التلبية: ليك لا شريك لك إلا شريكًا هو لك تملكه وما ملك، ومثل سجودهم للأصنام، وعبادتهم للأوثان، وطوافهم بها، ووضعهم إياها في جوف الكعبة وحولها وعلى سطحها، وأيضاً بتذكيرهم للقرآن الكريم، وبإنكارهم لنبوة خاتم النبيين محمد ﷺ وبمؤامراتهم عليه وحرابهم له ...<sup>٢</sup>

ثانياً: النجاسة، **﴿إِنَّا أَنْهَيْنَاكُمْ نَجَسًا﴾**، إذن فلشركم أولاً ولنجاستهم ثانياً، فهم ليسوا أهلاً لتعمير المسجد المبني أساساً للتوحيد، كما ليسوا أهلاً لأن يعمروا المسجد لطهارته.

فيما ذكر السمرقندى (ت ٣٧٥ هـ) ما قد يصلح أن يكون علةً ثالثة وهي الحرب، حيث يقول: وهذه الآية نزلت في شأن أهل الحرب، أنهم لا يدخلون المسجد الحرام بغير أمان، ولا يكون لهم ولاية البيت، وروى عن جابر بن عبد الله أنه قال: لا يدخلون المسجد الحرام إلا برق أو عهد.<sup>٢</sup>

١. التوبه : ١٧.

٢. التحرير والتنوير، ابن عاشور؛ وتفسير بحر العلوم : الآية.

## من هم المشركون؟

بعيداً عن البحث الكلامي، فهو المتکفل بحقيقة الشرك ومن هو المشرك، ومراتب الشرك، التي منها الشرك في الطاعة والعبودية، وأسوؤها وأقبحها أن **﴿جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاء﴾**، وهذا هو الشرك في الألوهية.. ونكتفي بإيجاز الشرك لغةً وشرعاً وفي التنزيل العزيز:

الشرك لغةً، من أشركه في أمره: أدخله فيه، وهو مأخوذ من المشاركة وهو ما كان اثنين فصاعداً.

وشرعأً يقال: أشرك بالله: جعل له شريكاً وندأً ..

وفي التنزيل العزيز آيات؛ منها:

**﴿وَإِذْ قَالَ لِقْمَانُ لِابْنِهِ وَلِفُوَيْظُهُ يَا بْنَى لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّ النَّرْتَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾**. أي لا تعدل بالله شيئاً في العبادة..

**﴿أَنَّى جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاتَأَ وَالسَّمَاءَ بَنَاءَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَآءَ فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ النَّمَاءِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾**.

تبنيه على أنه هو الذي خلقهم والذي رزقهم دون من جعلوه ندأً له من الأوثان، ثم زجرهم عن أن يجعلوا له ندأً.. والندة: الشبه، يقال: فلان ند

فلان، وندیده: أي مثله وشبهه، قال ابن عباس: الأئداد: الأشباه. وكل

١. لقمان : ١٣.

٢. البقرة : ٢٢.

شيءٌ كان نظيرًا لشيءٍ وشبيهاً فهو له ندٌّ حتى روي عن رسول الله ﷺ أنه قال لمن قال له: ما شاء الله وشئت: «أجعلتني الله ندًا!»؛ فكلا الآيتين تحملان نهياً وجزراً عن اتخاذ شركاء مع الله وأنداداً له بأي وجه من الوجوه، وهو بيان مع وجازته شاف واضح عن حقيقة الشرك في القرآن الكريم، لا لبس فيه ولا غموض... كما أن التنزيل العزيز في آيات عديدة يبين عظمة وخطورة هذا الشرك، ومن هذه الآيات، الآية السابقة: **﴿إِنَّ الْشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾**. أن جعله ذنباً عظيماً فهو تعليل للنهي عنه وتهويل لأمره، فإنه ظلم لحقوق الخالق، وظلم المساء لنفسه إذ يضع نفسه في حضيض العبودية لأحسن الجمادات، وظلم لأهل الإيمان الحق إذ يبعث على اضطهادهم وأذاهم، وظلم لحقائق الأشياء بقلبها وإفساد تعلقها. وهذا من جملة كلام لقمان كما هو ظاهر السياق، ودل عليه الحديث في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود قال: لما نزلت **﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾**. شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ وقالوا: أينا لا يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: ليس هو كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه: **﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الْشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾**.

١. الأنعام : ٨٢ .

٢. ابن عاشور، في التحرير والتنوير : الآية، ١٣ لقمان. وانظر الآية، ٤٨ النساء، والآية ٧٢ المائدة.

هذا، وقد عرف أهل مكة وغيرها بعبادة الأصنام والأوثان، وجاء قوله تعالى: مرّةً يسمى أوثانهم: **(أَفَرَأَيْتُمْ أَللَّادَّتَ وَالْعُزَّىٰ \* وَمَنَّاهَا أَنَّاتَةَ أَرْلَدُرَىٰ).**<sup>١</sup>

و لا تخلو هاتان الآيتان، وكذلك الآيات: ٢١ - ٢٢ - ٢٣ من سورة النجم، من تقرير للمسركين في عبادتهم للأصنام والأنداد والأوثان، واتخاذهم البيوت لها مضاهاةً للكعبة التي بنوها خليل الرحمن عليه السلام.. فكانت اللات صخرة بيضاء منقوشة، وعليها بيت بالطائف، له أستار وسدنة، وحوله فناء معظم عند أهل الطائف، وهم ثقيف ومن تابعها، يفتخرن بها على من عداهم من أحياء العرب بعد قريش.. وكانوا قد اشتقو اسمها من اسم الله، فقالوا: اللات، يعنون: مؤنثة منه، تعالى الله عن قوهم علوًّا كبيرًا... وأنهم قرأوا: اللات، بتشدید التاء، وفسّروه بأنه كان رجلاً يلت للحجيج في الماجاهيلية السوique، فلما مات، عكفوا على قبره، فعبدوه.. وكذا العزى من العزيز، وكانت شجرة عليها بناء وأستار بنخلة، وهي بين مكة والطائف، وكانت قريش يعظمونها؛ كما قال أبوسفيان يوم أحد: لنا العزى ولا عزى لكم! فقال رسول الله ﷺ: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم»... حتى اعتاد بعض ألسنتهم ذكرها والhalb بها

وإن أسلموا، فقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من حلف فقال في حلفه: واللات والعزى، فليقل: لا إله إلا الله...».<sup>١</sup>

فهذا محمول على من سبق لسانه في ذلك؛ وعن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: حلفت باللات والعزى، فقال لي أصحابي: بئس ما قلت! قلت هجراً. فأتيت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: «قل: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قادر، وانفث عن شمالك ثلاثة، وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم، ثم لا تعد».

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَحْسَنَةٍ  
 فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَكُذاً  
 وَإِنْ خَفْتُمْ عَيْلَةً فَسُوفَ يُغْنِيَكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ  
 إِنْ شَاءُوا إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ حَكِيمٌ

وأما مناة، فكانت بالمشلل عند قديد بين مكة والمدينة، وكانت خزانة والأوس والخزرج في جاهليتها يعظمونها، ويهلون منها للحج إلى الكعبة.

١. صحيح البخاري ٦ : ٥١

وقد كان بجزيرة العرب وغيرها طواغيت آخر تعظمها العرب كتعظيم الكعبة، غير هذه الثلاثة التي نصّ عليها في كتابه العزيز، وإنما أفرد هذه بالذكر؛ لأنها أشهر من غيرها. قال ابن إسحاق في السيرة: وقد كانت العرب اتخذت مع الكعبة طواغيت، وهي بيوت تعظمها كتعظيم الكعبة، لها سدنة وحجاب، وتهدي لها كما يهدى للكعبة، وتطوف بها كطوافيها بها، وتتحرر عندها، وهي تعرف فضل الكعبة عليها؛ لأنها كانت قد عرفت أنها بيت إبراهيم عليه السلام ومسجده، فكانت لقريش، ولبني كنانة العزي بنخلة، وكان سنتها وحجابها بني شيبان من سليم، حلفاء بني هاشم،..

جميع هذا قبل أن يأمر رسول الله ﷺ بهدمها...<sup>١</sup>

وآخرى منكراً عليهم فيما ابتدعوه وأحدثوه من الكذب والافتراء

والكفر من عبادة الأصنام وتسميتها آلهة، فيقول لهم:

﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَنْسَاءٌ سَيِّئُونَهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ﴾، أي من تلقائكم، ﴿مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِرَبِّا مِنْ سُلْطَنٍ﴾ أي: من حجة؛ ﴿إِنْ يَتَبَعُونَ إِلَّا الْأَظَنَّ وَمَا تَرْسُوَى الْأَنْفُسُ﴾، أي ليس لهم مستند إلا حسن ظنهم بآبائهم، الذين سلكوا هذا المسلك الباطل قبلهم، وإلا حظّ نفوسيهم في رياستهم وتعظيم آبائهم الأقدمين. ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ أُرْسُدَى﴾، أي ولقد

١. تفسير القرآن الكريم، ابن كثير (ت ٧٧٤ هـ)، بتصرف وتلخيص.

أَرْسَلَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ الرَّسُولَ بِالْحَقِّ الْمُنِيرِ، وَالْحَجَّةُ الْقَاطِعَةُ، وَمَعَ هَذَا مَا اتَّبَعُوا مَا جَاءُوهُمْ بِهِ، وَلَا افْنَادُوهُمْ لَهُ.

وَثَالِثَةٌ يَخَاطِبُ مُشْرِكِي مَكَّةَ مُبِينًا عَاقِبَةَ فَعْلَتِهِمْ هَذِهِ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ رُؤْنَ اللَّهِ حَصَبٌ جَرَّنَّمَ أَنْتُمْ لَرَبِّا وَأَرْدُونَ﴾.<sup>١</sup>  
 الْخُطَابُ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَإِنَّمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ حَتَّىٰ رُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَصَنَادِيدَ قَرِيشٍ فِي الْحَطَّيمِ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثَائَةٌ وَسَوْتُونَ صَنَمًا...<sup>٢</sup>

هَذِهِ أَقْوَالٌ عَدِيدَةٌ، لَمْ يَكُفِّ بَعْضُهَا بِالْوَتَنِيَّينَ، بَلْ وَسْعُ دَائِرَةِ الشُّرُكِ لِتَشْمِلَ غَيْرَهُمْ، وَقَدْ أَوْجَزَنَا هَا بِالْتَّالِيِّ:  
 ﴿الْمُسْرِكُونَ﴾، هُمْ عَبْدَةُ الْأَصْنَامِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ أَصْنَافِ الْكُفَّارِ.  
 ﴿الْمُسْرِكُونَ﴾، هُمْ جَمِيعُ أَصْنَافِ الْكُفَّارِ عَبْدَةُ الْأَصْنَامِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىِ.

﴿الْمُسْرِكُونَ﴾، هُمْ مَنْ لَيْسَ لَهُ عَهْدٌ وَهُوَ مَذْهَبُ الْكَوْفِيَّينَ، وَهُوَ أَحَدُ قُولِينَ يَذْكُرُهُمَا النَّحَاسُ فِي مَعَانِيهِ...<sup>٣</sup>

١. الأنبياء : ٩٨.

٢. مجمع البيان، للطبرسي؛ وتفسير ابن كثير: الآية.

٣. تفسير لباب التأويل في معاني التنزيل، الحازن (ت ٧٢٥ هـ)؛ تفسير مفاتيح الغيب، الرازي (ت ٦٠٦ هـ)؛ معاني القرآن ٣ : ١٩٥.

## وقفة مع أهل الكتاب: اليهود والنصارى

لهم آتِيهِم مِّا كَسَبُوا وَلَا يُؤْكِلُوهُمْ

فَلقول صدر منهم، وهو ما تحدثت عنه الآية: ٣٠ التوبة: **(وقالت أئمُّهُوَرُ عَزِيزٌ أَبْنُ اللَّهِ وَقَالَتْ أَنْصَارِي الْمَسِيحُ أَبْنُ اللَّهِ نَذِلَّةٌ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُخَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلِ قَاتَلُهُمُ اللَّهُ أَنَّ إِيمَانَهُمْ يُؤْكِلُونَ).**

و **(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمٍ...)** ١ **(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ نَالَ تَلَانَةَ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ).** ٢

ولفعل فعلوه، وهو ما تحدثت عنه الآية: ٣١ التوبة: **(أَتَخَذُوا أَهْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَرُهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ رُؤْنَ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ بُهْمَانٌ عَمَّا يُشْرِكُونَ).** ولما يشعر به قوله تعالى ليعيسى بن مريم: **(وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَأْعِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَتَتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَتَخْذُونِي وَأَمِّي إِلَرَبِّيْنِ مِنْ رُؤْنَ اللَّهِ...)** ٣ فهم مشركون!

هذه الآيات ضمن أدلة استدل بها من يذهب إلى إدخال أهل الكتاب في دائرة الشرك والشركين، وسيأتيانا قول السيد الجنوردي ضمن فقرة اختلاف آخر.

١. المائدة : ٧٢.

٢. المائدة : ٧٣.

٣. المائدة : ١١٦.

فيما راح فريق ثانٍ يُناقش ذلك، وأنَّ مفردة المشركين مختصة ببعدة الأوثان دون غيرهم من أهل الكتاب؛ للمغایرة الحاصلة من عطف مفردة المشركين على أهل الكتاب في الآية:

**﴿لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَلِكِينَ هَنَىءَ تَائِيَرُسُمْ أَبْيَنَ﴾.**

البينة ١، وكذا الآيات: ٦ البينة، ١٠٥ البقرة، والآية ١٧ الحج.

وللتباادر من معنى الشرك وهو من اعتقاد إلهًا مع الله، وقد ورد في أخبارنا أنَّ معنى اتخاذهم الأخبار والرهبان أرباباً من دون الله امتناعهم أوامرهم ونواهيهم لا اعتقادهم أنهم آلة.

وكذا قال صاحب الجوهر<sup>الله</sup> في كلامه عن الآية: **﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ﴾**،<sup>١</sup> «فيتووجه عليه منع دخول الكتايبة في المشركة؛ لأن المتبادر من الشرك في إطلاق الشرع غير أهل الكتاب، كما يؤيده عطف المشركين على أهل الكتاب وبالعكس في كثير من الآيات...».

ثم يقول: «وهذا لا ينافي اعتقادهم ما يوجب الشرك، إذ ليس الغرض نفي الشرك عنهم، بل عدم تبادره من إطلاق لفظ الشرك». <sup>٢</sup>

١. البقرة : ٢٢١

٢. جواهر الكلام : ٣٥

كما احتمل السيد الإمام الحميّني رضوان الله تعالى عليه، أنّ المراد من مفردة المشركين في الآية هم مشركو العرب، أي الوثنين، جاء هذا ضمن كلام سماحته التالي: «... وكيف كان لا يمكن لنا إثبات الشرك لجميع طوائفهم، ولا إثباته لليهود مطلقاً». وليس في قول النصارى: "ثالث ثلاثة" إشعار بأنّ اليهود قائلون: إنه ثانٍ اثنين، و مجرد القول بأنّ عزيراً ابنُ الله لا يوجب الشرك وإن لزم منه الكفر، مع أنّ القائلين بذلك - على ما قيل - طائفة منهم قد انفروا».

وعن المحوس يقول السيد الإمام عليه السلام: «وأما المحوس فإن قالوا بإلهية النور والظلمة أو يزدان وأهربن فهم مشركون داخلون في إطلاق الآية الكريمة، مع احتمال أن يكون المراد بالمشركين في الآية هو مشركو العرب أي الوثنين، كما أنّ الطبيعين من الكفار والمنتخلين إلى الإسلام خارجون عن الشرك، فالآية الشريفة غير وافية لإثبات قام المدعى، أي نجاسته تمام صنوف الكفار...».<sup>١</sup>

اختلاف آخر: لقد وقع اختلاف آخر في المشركين، هل هم من سكنته مكة أو هم خارجها، أو منهما معاً؟ فقد ذهب الفقيه الشيخ الهمداني

١. جواهر الكلام، للشيخ محمد حسن الجواهري ٦ : ٤٢-٤٣؛ والقواعد الفقهية للسيد الجنوردي ٥ : ٣٣٣؛ و مدارك الأحكام، للسيد محمد الموسوي العاملي ٢ : ٤٤؛ وكتاب الطهارة ٣ : ٢٩٨، للسيد الإمام الحميّني عليه السلام.

(ت. ١٣٢٢هـ) إلى: «أَنَّ الْمُتَبَادرَ مِنَ الْآيَةِ بِشَهادَةِ سِيَاقِهَا مُشْرِكٌ كُوَّا أَهْلَ مَكَّةَ الَّتِي أَنْزَلَتِ الْبَرَاءَةَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْهُمْ وَمَنْعَوْا مِنْ قَرْبِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَلَا يَجُوزُ التَّعْدِي عَنْهُمْ إِلَّا بِتَنْقِيْحِ الْمَنَاطِ، أَوْ عَدْمِ الْقَوْلِ بِالْفَصْلِ، وَلَا يَتَمَّ شَيْءٌ مِنْهُمَا بِالنَّسْبَةِ إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ».<sup>١</sup>

لكن السيد البجنوردي ذهب إلى أنهم خارج مكة، ولم يكتفي بعجبه في معرض رده على ما ذكره الهمданى:

والعجب من المحقق الفقيه الهمدانى أنه قال في مصباح الفقيه: «إِنَّ الْمُتَبَادرَ مِنَ الْآيَةِ بِشَهادَةِ سِيَاقِهَا مُشْرِكٌ كُوَّا أَهْلَ مَكَّةَ الَّتِي أَنْزَلَتِ الْبَرَاءَةَ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ مِنْهُمْ وَمَنْعَوْا مِنْ قَرْبِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ». مع أنَّ الآية في مشركي خارج مكة لقوله تعالى بعد هذه الجملة: ﴿إِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، أي خفتم للضرر والنقص في معاشكم من ناحية عدم إتيانهم إلى الحج وإلى مكة، وعدم انتفاعكم بما يأتون به من الأجناس والأموال، التي كانت معهم للبيع والشراء معكم، وكان أهل مكة خافوا انقطاع المتاجر عنهم بمنع المشركين من دخول الحرم، فوعدهم الله تعالى بأنه جل شأنه سوف يغنيهم من فضله، وهو تبارك وتعالى وفي بو عده، وكان يحمل الميرة إليهم من أنحاء العالم.

لم يكتف بهذا، بل وانطلاقاً من كون الكلمة **الْمُسْتَرِّ كُونَ**، جماً معرفاً باللام، وأنّ العبرة بعموم الكلام لا بخصوصية المورد،... استفاد السيد من ذلك عنواناً عاماً وسعّ به الدائرة؛ ليشمل لا فقط مشركي خارج مكة، بل كلّ من ينطبق عليه العنوان المذكور؛ من كان منهم في مكة وفيسائر القبائل العربية، الذين يأتون إلى الحج ويدخلون المسجد الحرام للطواف حول الكعبة، وأولئك كلهم كانوا عبدة أصنام، وكلّ أصناف الكفار والمشركين بما فيهم الكتابيون...

وجاء هذا في ردّه على الإشكال الرابع الذي ذكره والقائل: إنّ المراد بالشركين هم المشركون في ذلك الوقت أي مكة وسائر القبائل العربية، الذين يأتون إلى الحج ويدخلون المسجد الحرام للطواف حول الكعبة، وأولئك كلهم كانوا عبدة الأصنام، والكتابيون لا يحجون في ذلك الوقت وإلى الآن هم كذلك،... وفيه أنّ العبرة بعموم الكلام لا بخصوصية المورد، فإذا كان المشركون له العموم من جهة ظهور الجمع المعرف باللام في العموم لجميع الأفراد التي يصلح للانطباق عليها، فورودها في مورد قسم خاص من المشركين لا يضر بالاستدلال بعمومها.<sup>١</sup>

و من العامة من ذهب إلى أنها خاصة في عبادة الأواثان كأبي حنيفة، كما صاحب تفسير البحر المديد الذي ذكر أنها نصٌ على منع المشركين - وهم عبادة الأواثان - من المسجد الحرام، وهو مجمع عليه.

ولكن كيف هو مجمع عليه؟

وهو يذكر أنَّ مالكًا قاس على المشركين جميع الكفار من أهل الكتاب وغيرهم، وقادس على المسجد الحرام سائر المساجد، ومنع جميع الكفار من جميع المساجد.

فيما الشافعي ذهب إلى أنها عامة في الكفار.<sup>١</sup>

إذن فهناك من أدخل جميع الكفار للقياس وللعموم في مصطلح المشركين، وللأولوية أي بما أنَّ المشركين نجس، وهم لا ينكرون الله سبحانه، وإنما: ﴿... أَتَهْذِفُوا مِنْ دُونِهِ أَوْ لِيَاءَ مَا نَعْبُدُ هُمْ إِلَّا لِيُقْرَبُوْنَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى...﴾.<sup>٢</sup>

حين عمدوا إلى أصنام راحوا يعبدونها؛ اعتقاداً منهم أنها تقر لهم إليه تعالى، وتشفع لهم عنده في نصرهم ورزقهم وما ينوه بهم من أمور الدنيا، فأما المعاد، فكانوا جاحدين له، كافرين بمنازل الآخرة ...، فبطريق أولى يحكم بنجاسته من ينكر الله سبحانه.

١. تفسير المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية (ت ٥٤٦ هـ)؛ تفسير البحر المديد في تفسير القرآن الجيد، ابن عجيبة (ت ١٢٤٠ هـ).

٢. الزمر : ٣.

ولكن هل جميع مراتب الشرك - وللشرك مراتب متعددة لا يخلو منها غير المعصومين وقليل من المؤمنين... - داخلة في هذا الإطلاق؟

وأيضاً يشملها: **﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْعَرَامَ بَعْدَ عَامِسِهِ هَذَا﴾**، فيمنع المرأي. فصدق المشرك على المرأي أوضح من صدقه على اليهود بواسطة قولهم عزير ابن الله، وقد أطلق عليه المشرك في جملة من الأخبار، مع أنه لا يعمّه الإطلاق قطعاً<sup>١</sup>!

ولازم ذلك نجاستهم، على مبني من يرى النجاسة! اللهم إلا أن يقال: إنَّ الشرك المراد هو شرك العقيدة، وهو الذي يؤدي إلى الكفر، لا شرك العمل كما يفعله المرأي، وبالتالي مثل هذا النوع من الشرك لا ينتهي إلى الكفر، ولا يكونون داخلين في عموم المشركين...

ثمَّ إنَّ السيد الخوئي عليه السلام يذكر أنه: «لا مناص من أن يُراد بالشرك مرتبة خاصة منه وهي ما يقابل أهل الكتاب... وأنَّ ظاهر الآيات الواردة في بيان أحكام الكفر والشرك - ومنها هذه الآية - أنَّ لـكُلَّ من المشرك وأهل الكتاب أحكاماً تخصه، مثلاً لا يجوز للمشرك السكنا في بلاد المسلمين ويجب عليه الخروج منها، وأما أهل الكتاب فلا بأس أن يسكنوا في بلادهم مع الالتزام بأحكام الحجزية والتبعية للMuslimين، فحكمهم حكم المسلمين وغير ذلك مما يفترق فيه المشرك عن أهل الكتاب، ومنه تبرّه

١. النقيح، للسيد الخوئي، كتاب الطهارة ٢ : ٤٣-٤٤؛ مصباح الفقيه، للشيخ الهمданى: ٥٥٨ - ٥٥٧.

سبحانه من المشركين دون أهل الكتاب، ومعه كيف يمكن أن يقال: إنَّ  
المراد من المشركين في الآية أعم من أهل الكتاب؟ فإنَّ ظاهرها أنَّ  
المشرك في مقابل أهل الكتاب». <sup>١</sup>  
وتنتمي كلامه تأثيرنا.

كذلك وبقراءة دقيقة للآيات التي تتحدث عن المشركين والبراءة  
منهم وعما يتعلّق بهم من عهود وغيرها، التي وردت سبع مرات في  
العديد من آيات هذا المقطع: ١-٢٨ من سورة التوبة، وانتقال الكلام في  
الآية: ٢٩ وبعدها للحديث عن أهل الكتاب، تصلح أن تكون أيضاً قرائنا  
على أنَّ الذين قصدوا بالمنع أو القرب من المسجد الحرام هم الوثنيون، أو  
هم القدر المتيقن، سواء أكانوا من أهل مكة أو غيرهم من هم خارجها،  
فهؤلاء هم المعنيون ببراءة، وقد قرئت وتتمَّ تبليغهم بنصوصها الأربع  
قبل الإمام عليٌ عليه السلام في موقع الحجّ، وهي أماكن تواجد الوثنيين  
دون الكتابيين، فهم لا يقدسون الكعبة ولا يدخلون المسجد الحرام أصلاً،  
أو يتنسكون به وبموقع الحجّ والعمرة... فقد "جعل الشرك ملاكاً لمنع  
المشركين من الاقتراب إلى المسجد الحرام، فإنَّ وضوح أن من يقصد بهذا  
المنع - عملياً - هم المشركون الوثنيون، دون الكتابيين الذين لا يقدسون  
الكعبة أصلاً، وليسوا في معرض الوصول إليها، قد يشكل قرينة على

١. المصدر نفسه.

ذلك، وكذلك ما تصدى له النص القرآني عقب ذلك من تطمئن أهل مكة بقوله:

﴿وَإِنْ خَفْتُمْ عَلَيْهِ...﴾ فإن العيلة إنما تخاف بسبب تحريم المحيء المشركين الوثنيين اعتادوا المحيء. ويكتفي على أي حال افتراض تكافئ المعنين في إجمال الآية الكريمة...<sup>١</sup>

وحتى لو وجدوا في مكة فلا يشكل وجودهم ظاهرةً كبيرة، فهم لم يكونوا من سكناة الحرم دواماً والماكثين فيه طويلاً، وإن دخلوا الحرم فإن دخولهم عابر أو موقت، فقد "سكن اليهود مواضع شتى من الجزيرة العربية منها يشرب وخوير ووادي القرى وفي اليمن واليمامة والعروض، وكان تجار منهم يقيمون في مكة وفي مواضع أخرى من جزيرة العرب قصد الاتّجاه وإقراض المال..".

ومصادر التاريخ تحدثنا أنَّ المسيحية أيضاً ومن خلال الحركة التبشيرية التي تميزت بها - وما زالت حركتها تتصف بالنشاط والسرعة حتى يومنا هذا - قد أثرت في الجزيرة العربية، ولكن دون الحاجز الذي حافظ على خصوصيته الوثنية، أو بالأحرى باستثناء مكة والقبائل الدائرة في فلكها كغطفان وهوازن وعامر بن صعصعة وتقييف. وهذا لا يعني أنها لم تجد لها موطن قدم في مكة خاصة بني أسد بن عبد العزى، ومنهم

١. السيد الشهيد الصدر عليه السلام في شرح العروة الونقى ٣ : ٢٦٢.

عثمان بن الحويرث وورقة بن نوفل.. وعبر وجود العديد من الموالي والعيبيين المسيحيين عند بعض أثرياء قريش كعذاس خادم عتبة وشيبة ابني ربيعة، والجواري لدى بني مخزوم وغيرهم إضافةً إلى بعض الأحباش، ولا نغفل عما كان لتجار قريش من علاقات وطيدة بال المسيحيين من أهل الشام والعراق.. وعما كان للمسيحية من ثقل كبير، وهي تحاصر الجزيرة العربية والجاز خاصةً.<sup>١</sup>

كما أنهم ليسوا معنيين بالمسجد عبادةً أو عمارةً أو سقايةً.. والآية ٢٨ من سورة التوبة هي من آيات هدفها من المشركين من هذه المأثر، وما يترتب عليها من نتائج كالسلطة والمأنة على المسلمين.

نعم؛ إنَّ الْحَجَّ يَعْدُ مُوسَى تجاريًّا ينتفعون منه كما ينتفع منه الجميع، فهم أهل تجارة وعمل بلا شك، وغيارهم أو تغييبهم عنه يترك ضررًا ويسبب عيلةً وحرجاً لأهل مكة، الذين قد تربطهم بهم مصالح وعلاقات تجارية.. ولكنَّ الأمر المهم أنَّ تواجدهم لا يشكل ظاهرةً خطيرةً، ولا يسبب منهم عن الحرم أو تغييبهم عن حضور مواسم الحج والعمرة من أجل التجارة تقليلاً لتأمرهم ومنعاً لكيدهم، فهم يستطيعون الكيد للMuslimين ولو من بعيد، وبالتالي ليسوا موضوعاً للمنع المذكور، إنما الذي هو موضوع للمنع والنهي في هذه الآية وثنبيو العرب، الذين يؤدون مناسك

١. تاريخ العقوبي ١ : ٢٥٧؛ السيرة النبوية، لابن هشام ١؛ المفصل في تاريخ العرب، لجواب علي ٦ : ٥١١، بتلخيص.

الحج والعمرة، ويطلب هذا دخولهم المسجد والحرم، ولهم فيه مكاسب معنوية ومناقب يتفاخرون بها، وينون بها على الآخرين وبالذات على المسلمين، ويريدون أن يتحكموا بصير المسلمين، من خلال زعاماتهم لبيت الله الحرام ولشؤونه ولما حوله؛ وهذا قالت الآية: ﴿فَلَا يَقْرُبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِرِسْمٍ هَذَا﴾، أي فامنعواهم عن المسجد الحرام ومن دخول الحرم، والعام الذي أشارت إليه الآية هو سنة تسع الذي نادى فيه الإمام علي عليه السلام ببراءة، كما ذكرنا.

النحو لغةً وإعراباً:

لها معان وموارد استعمال عديدة حتى فيما لا مفهوم للنجاست الظاهرة فيه، وتبع ذلك قراءات مختلفة، فالنحو ضد الظاهر، والنجاست هي عكس الظاهر كما هو متعارف بيننا. وبهذا المعنى استعملت في الجاهلية أيضاً. وهناك كلمة أخرى لها معنى قريب من معناها، وهي لفظة رجس بمعنى قذر، وعن الموارد الأخرى لاستعمال النجاست، ذكر هذا لمزيد فائدة، ولنكتشف من خلال ذكرنا لهذه الموارد أن الكلمة (نَجَسٌ) قد ترددت في أكثر من معنى، ولها استعمالات كثيرة تتباين معنى النجاست المتعارفة، وهو ما قد ينفع في حكم النجاست، وفي نوعها إن كانت عرضية أو عينية أو معنوية أو غيرها... وقد تدخل كما يبدو في دائرة الإجمال.

"ومن هنا يتضح أنه مع ملاحظة ما جاء في الآية - محل البحث - لا يمكن الاستدلال بهذه الآية على نجاسة الكفار، بل ينبغي البحث عن أدلة أخرى...". هذا ما انتهى إليه الشيخ مكارم الشيرازي، وسيأتيانا كلامه مفصلاً.

فمفردة «النجس» مصدر، تأكيدي للتأكيد والبالغة والوصف...، وفيها خمس لغاتٍ: فتح اللون وكسرها، مع سُكُون الجيم والحركات الثلاث في الجيم، مع فتح اللون. وتوضيحه ما في العباب وعبارته: النجسُ بفتحتين والنَّجَسُ بفتح فكسر، والنَّجَسُ بفتح فضمٌ والنَّجَسُ بفتح فسُكُون، والنَّجَسُ بكسر فسُكُون: ضِدُّ الظاهر، وقد نَجَسَ ثُوبه، كَسَمَعَ وَكَرَمَ نَجَسًا وَنَجَاسَةً.

ومما جاء في معاجم اللغة أيضاً: النجسُ والنَّجَسُ والنَّجَسُ: القدرُ من الناس ومن كل شيء قدرته. ونجس الشيء بالكسر، ينجس نجساً، فهو نَجَسٌ وَنَجَسٌ، ورجل نَجَسٌ وَنَجَسٌ، والجمع أنجاسٌ، وقيل: النجسُ مصدر يكون للواحد والاثنين والجمع والمؤنث بلفظ واحد، رجل نَجَسٌ ورجلان نَجَسُ ورجال نَجَسُ وقوم نَجَسُ، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ نَجَسٌ﴾، وامرأة نَجَسٌ، وأمرأتان نَجَسُ، ونساء نَجَسُ. فإذا كَسَرُوا شَوَّا وجَمَعوا وَأَشْوَوا، فقالوا أنجاسٌ وَنَجَسَةٌ، وقال الفراء: نَجَسٌ لا يجمع ولا يؤنث. وقال أبو الهيثم في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ نَجَسٌ﴾؛ أي أنجاسٌ أخبار. وفي الحديث: أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء قال:

«اللهم إني أعوذ بك من النّجس الرّجس الخَبِيثِ الْمُحْبَثِ... والنّجسُ:  
الدّنّيسُ.

وقد جاء أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا زَنَى بِامْرَأَةٍ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا قَالُوا لَهُ: هُوَ أَنْجَسُهَا  
وَهُوَ أَحْقُّ بِهَا. وَإِذَا وَصَفُوا بِهِ الدَّاءَ أَوْ صَاحِبِهِ أَرِيدُوهُ أَنْهُ عُقَامٌ عَضَالٌ  
لَا يَبْرُأُ، وَالنَّاجِسُ وَالنَّجِيْسُ دَاءٌ خَبِيثٌ لَا دَوَاءَ لَهُ.. وَقَالَ الرَّمَخْشَرِي:

أَعْيَا الْمُنْجِسِينَ، حَتَّىٰ قَالَ شَاعِرُهُمْ:

وَدَاءٌ قَدْ أَعْيَا بِالْأَطْبَاءِ نَاجِسٌ  
وَقَالَ سَاعِدَةُ بْنُ جُوَيْسَةَ:

وَالشَّيْبُ دَاءُ نَجِيْسٍ لَا شِفَاءَ لَهُ لِلْمَرْءِ كَانَ صَحِيْحًا صَائِبَ الْقُحَمَ  
أَيْ هُوَ دَاءُ عِيَاءٍ لِلرَّجُلِ الصَّحِيْحِ الْجَلْدِ الَّذِي إِذَا تَقْحَمَ فِي الشَّدَائِدِ  
أَصَابَ فِيهَا وَلَمْ يَنْخُطِيْ. وَكَذَلِكَ الْعَرَبَانِيُّونَ يَسْمُونُ الدَّاءَ الْعَضَالَ نَجِسًا  
وَصَاحِبِهِ نَجِسًاً وَشَفَاءُهُ طَهَارَةً.

وَالنَّجِسُ وَالنَّجِيْسُ شَيْءٌ كَانَتِ الْعَرَبُ تَفْعِلُهُ كَالْعُوْذَةِ لِلصَّبِيِّ تَدْفَعُ  
بِهَا الْعَيْنَ وَقَدْ نَجِسَ لَهُ وَنَجِسَهُ عَوْذَهُ، وَيُقَالُ لِلْمَعْوَذِ مَنْجِسٌ، وَالنَّجِسُ  
مَا يَعْلُقُ عَلَيْهِ عَظَامٌ أَوْ خَرْقٌ. وَكَانَ أَهْلُ الْجَاهْلِيَّةِ يَعْلَقُونَ مِنْ خَرْقِ  
الْمَحِيطِ عَلَى الصَّبِيِّ وَمَنْ يَخَافُ عَلَيْهِ الْعَيْنَ وَالجَنَّ الْأَقْذَارَ أَوْ لِيُدْفَعُوا عَنْهُ  
نَجَاسَةُ الشَّيْطَانِ؛ لِأَنَّ الْجَنَّ تَنْفِرُ مِنْهَا وَلَا تَقْرُبُهَا. وَأَنْشَدَ الْعَجَاجُ:

وَلَمْ يَهْبِنْ حُمْسَةً لِأَحْمَسًا      وَلَا أَخَا عَقْدِ وَلَا مُنْجِسًا

وَمِنْ السُّجُوعِ قَوْلُهُمْ:

إِذَا جَاءَ الْقَدْرُ لَمْ يُعْنِ الْمُنَجِّمُ، وَلَا الْمُنَجِّسُ، وَلَا الْفَيْلُسُوفُ،  
وَلَا الْمَهْنِدِسُ؛

وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ:

وَعَلَّقَ أَنْجَاسًا عَلَى الْمُنَجِّسِ وَلَوْ كَانَ عِنْدِي كَاهِنَانِ وَحَارِسٌ  
وَجَارِيَةٍ مَلْبُونَةٍ وَمُنَجِّسٍ وَطَارِقَةٍ فِي طَرْقِهَا لَمْ تُسَدِّدْ  
يَصِفُ أَهْلَ الْجَاهْلِيَّةَ أَنَّهُمْ كَانُوا بَيْنَ مَتَكَهْنٍ وَحَدَّاسٍ وَرَاقٍ وَمُنَجِّسٍ  
وَمُنَنْجِمٍ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ سَلَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَنَّ الْجَاهْلِينَ مِنْهُمْ بِالْإِسْلَامِ  
لَا يَرِزُّ الْوَلَوْنَ يَعْلَقُونَ التَّنَاجِيسَ وَالْتَّعَاوِيدَ عَلَى الْأَوْلَادِ، لَوْقَائِتِهِمْ مِنَ  
الْمَجْنَ وَالْعَيْنِ الْخَبِيثَةِ مِنَ الْإِنْسَنِ.

وَمِنَ الْمَعَاذَاتِ: التَّمَيِّمَةُ وَالْجُلْبَةُ وَالْمُنَجَّسَةُ.

وَيَقَالُ لِمَنْ فَعَلَ فِعْلًا يَخْرُجُ بِهِ عَنِ التَّنَاجِسَةِ: تَنَاجَسَ، كَمَا قِيلَ: تَأْثَمَ  
وَتَحَرَّجَ وَتَحَثَّثَ إِذَا فَعَلَ فِعْلًا يَخْرُجُ بِهِ عَنِ الْإِيمَنِ وَالْحَرَاجِ وَالْحِنْثِ. لَأَنَّ  
لِلْعَرَبِ أَفْعَالًا تُخَالِفُ مَعَانِيهَا الْفَاظُهَا؛ يُقَالُ: فُلَانُ يَتَنَاجِسُ إِذَا فَعَلَ فِعْلًا  
يَخْرُجُ بِهِ مِنَ التَّنَاجِسَةِ. وَكَذَا يَقَالُ لِلْمُعَوَّذِ: مُنَجِّسٌ وَهُوَ مَأْخُوذٌ مِنَ  
الْتَّنَاجِسَةِ..

وَمُحَمَّدُ رَشِيدُ رَضَا يَذَكُّرُ تَحْقِيقًا مَفْصَلًا نَافِعًا عَنْ مَفْرِدةِ «نَجَسُ»  
وَمَوَارِدُ اسْتِعْمَالِهَا، نَبِيْنَ شَيْئًا مِنْهُ، فَبَعْدَ أَنْ يَذَكُّرَ أَنَّ "سَلَائِلَ الْعَرَبِ"  
لَا تَزَالُ فِي الْبَدْوِ وَالْمُحَضِّ يَقُولُونَ: فُلَانُ نَجَسٌ، بِعْنَى خَبِيثٌ ضَارٌ  
مَؤَذٌ، كَمَا أَنَّ الْجَاهْلِينَ مِنْهُمْ بِالْإِسْلَامِ لَا يَرِزُّ الْوَلَوْنَ يَعْلَقُونَ التَّنَاجِيسَ

والتعاويذ على الأولاد؛ لوقايتهم من الجنّ والعين الخبيثة من الإنس، وكذلك العبرانيون يسمون الداء العضال نجساً وصاحبـه نجساً وشفاءـه طهارة... يخلص إلى أن جملة القول - كما يذكرـ: إن لفظ النجس في القرآن جاء بالمعنى اللغوي المعروف عند العرب لا بالمعنى العربي عند الفقهاء، وكانت العرب تصف بعض الناس بالنجس وترىـد به الخبث المعنوي كالشّرّ والأذى، وإلا لما وصفوا به بعض الناس دون بعض، كما في قول الأساس: الناس أجناس، وأكثـرـهم أنجـاسـ. ولا يطلقـونـ النـجـسـ بـعـنىـ الـقـدـرـ الـذـيـ يـطـلـبـ غسلـهـ حتـىـ إـذـ زـالـ سـمـيـ طـاهـراـ إـلـاـ فـيـماـ يـدـرـكـ قـدـرـهـ وـخـبـثـهـ بـالـحـسـ كـالـرـائـحةـ الـقـبـيـحةـ.. فـكـلـ ماـ يـنـفـرـ مـنـهـ الإـنـسـانـ يـقـالـ عـنـهـ: إـلـهـ نـجـسـ، وـكـلـ مـنـ يـحـمـلـ هـذـهـ الصـفـاتـ يـكـنـ وـصـفـهـ بـأـنـهـ نـجـسـ، وـهـذـاـ إـنـ صـحـ فـقـدـ يـكـونـ نـافـعاـ فيـ تـفـسـيرـ الـآـيـةـ، فـسـيـرـةـ مـشـرـكـيـ مـكـةـ لـاـ تـخـلـوـ مـنـ هـذـهـ الصـفـاتـ، وـبـالـذـاتـ فـيـ عـلـاقـتـهـمـ بـالـمـسـلـمـينـ يـوـمـذـاكـ - وـالـلـهـ تـعـالـىـ العـالـمـ بـرـادـهـ - .

والنجس في معجم لغة الفقهاء:

بفتح الجيم وكسرها اسم فاعل من نجس «بضم الجيم وكسرها»  
جمع أنجـاسـ: المستقدرـ، ما اتصفـ بالـنـجـاسـةـ منـ الـأـشـيـاءـ «رـ:ـنـجـاسـةـ»، وـهـوـ عـلـىـ نـوـعـيـنـ:

نحس العين: وهو ما لا يقبل التطهير كالبول والغائط والدم والميّة والخنزير.

المنتجلس: وهو ما كان غير نحس في أصله ولكنه اكتسب النجاسة من غيره، ويقبل التطهير، كالماء المنتجلس، والثوب المنتجلس...

وأما إعراباً فقد جاء في ذلك:

إنما: كافية ومكافوفة. وهي أداة حصر، وبما أنها كذلك فهذا يتضمن أن لا نحس إلا المشرك، وهو ما ذهب إليه الرazi وغيره، كما يأتي. والمشركون: مبتدأ. ونحس: خبر. وهو مصدر يستوى فيه المذكر والمؤنث والمثنى والجمع. ولهذا لم يقل: نحسون، والجملة ابتدائية. وقد جوز الجوهري وكذا ابن عاشور أن يكون **«نَحْسٌ»** صفة مشبهة، ولا بد حينئذٍ من تقدير موصوف مفرد لفظاً، مجموع معنى، ليصح الإخبار به عن الجمع، أي جنس نحس ونحوه.

هذه خلاصة لما جاء في تاج العروس، ولسان العرب، ومفردات الراغب، وتفسير المنار، وروح المعاني للألوسي، والتحرير والتنوير، وجمع البيان. وإعراب القرآن الكريم وبيانه، حفي الدين الدرويش: ٨٥-٨٦ الآية.

القراءة:

وقرأ ابن السميق **(أنجاس)** على صيغة الجمع. وفي المجمع هي من الشواذ. وقرأ أبو حبيبة **(نجس)**، بكسر النون وسكون الجيم، وهو تخفيف نجس، ككبد في كبد، ويقدر حينئذٍ موصوف.<sup>١</sup> وعن المبالغة: وقد حصلت المبالغة في الإخبار عنهم أنهم **(نجس)**، بأمرین، وهما:

إما

المصدر

يقول الطريحي: قوله تعالى: **(إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسُونَ)**; حصر أوصاف المشركين في النجس، والنجل مصدر في الأصل، تقول: نجس بكسر العين وينجس بفتحها نجساً بفتحتين فهو نجس بفتح العين وكسرها، وإذا استعمل مع الرجل كسر أوله، يقال: رجل نجس بكسر أو لهما وسكون الجيم..

ثم قال أيضاً: وقال بعض المحققين: وقوع المصدر خبراً عن ذي جثة، يمكن أن يكون بتقدير مضارف، والمراد ذو نجس، أو بتأويل المشتق، أو هو باق على المصدرية من غير إضمار ولا تأويل طلباً للمبالغة، فكأنهم تجسروا بالنجاسة، فالكلام مجاز عقلي.

---

١. روح المعاني، للآلوزي؛ مجمع البيان، للطبرسي : الآية.

وهذا الوجه أولى من الوجهين الأولين، كما صرخ به محققو علماء المعاني في قول النساء: فإنما هي إقبال وإدبار.

وفي الحديث: «ألقوا الشعر عنكم فإنه نجس»، أي قذر..

ويقول الآلوسي: أخبر عنهم بالمصدر للمبالغة كأنهم عين النجاسة.

كما أنَّ الرواندي يقول: وفي الآية شيئاً تدل على المبالغة في

نجاستهم:

أحدهما: قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ﴾ فهو أبلغ في الإخبار بنجاستهم من أن يقال: «المشركون نجس» من غير إنما، فإنَّ قول القائل: «إنما زيد خارج» عند النحويين بمنزلة «ما خارج إلا زيد».

ابن عاشور: وصيغة المحصر في قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ﴾، لإفادته نفي التردد في اعتبارهم نجساً، فهو للمبالغة في اتصافهم بالنجاسة حتى كأنهم لا وصف لهم إلا النجسية.

والثاني: قوله (نجس) وهو مصدر، ولذلك لم يجمع، والتقدير إنما المشركون ذو نجاسة. وجعلهم نجساً مبالغة في وصفهم بذلك، كما يقال: (ما هو الأسير) إذا وصف بكثرة السير: فإنما هي إقبال وإدبار، وفرق بين مفردة نَجَسٌ وَنَجَسُ، فال الأولى مصدر فهي عين النجاسة، فيما الثانية صفة تصيب شيئاً يمكن تطهيره... والإخبار عن الذات بالمصادر أمر شائع للمبالغة. ولا ريب أيضاً في صحة الإخبار بالتقدير أي ذو نجس، ولا يختصُ التقدير بالنجاسة العرضية، بل يصحُّ في الذاتيات

أيضاً كما يقال: الإنسان ذو نطق. هذا ويصح حمل المصدر دون تقدير مضاف على المبالغة نحو زيد عدل..

وعن إما يقول الرازي: "إنا" للحصر، وهذا يتضمن أن لا نجس إلا المشرك.

السيد الشهيد الصدر عليه السلام:

«وهو أن الآية الكريمة سبقت مساق حصر حقيقة المشركين بأنهم نجس بلحاظ أداة الحصر، فكانه لاحقيقة لهم سوى ذلك، وهذا إما يناسب النجاسة الحقيقة المعنوية لا النجاسة الاعتبارية».

والآلوي:

أخبر عنهم بالمصدر للمبالغة كأنهم عين النجاسة، أو المراد ذوى نجس لحيث بواطفهم وفساد عقائدهم، أو لأن معهم الشرك الذي هو بمنزلة النجس، أو لأنهم لا يتظرون ولا يغتسلون ولا يجتنبون النجاسات فهي ملابسة لهم، وجوز أن يكون **نجس**، صفة مشبهة وإليه ذهب الجوهرى، ولا بد حينئذ من تقدير موصوف مفرد لفظاً مجموع معنى ليصح الإخبار به عن الجمع، أي جنس نجس ونحوه. ثم يقول: "وتحريف الآية على أحد الأوجه المذكورة هو الذي يتضمنه كلام أكثر الفقهاء حيث ذهبوا

إلى أنّ أعيان المشركين طاهرة، ولا فرق بين عبدة الأصنام وغيرهم من أصناف الكفار في ذلك".<sup>١</sup>

سبب نجاستهم:

ففي سبب كونهم **﴿نَجَسٌ﴾**، تعددت الأقوال:

فهم **نَجَسُونَ**:

لأنّ معهم الشرك، الذي هو منزلة النجس.

لأنّهم لا يتظرون من حدث، ولا يغسلون من جنابة، ولا يجتنبون النجاسات، فلا تنفك تلبسهم. ولو اغتسل عن الجنابة، فغسله هذا ليس بغسل، وبالتالي فهو **جُنْبٌ..**

لأنّهم جعلوا كأنّهم النجاسة بعينها مبالغةً في وصفهم بها.

وصفووا بالنجس، مجازاً عن خبث الباطن وفساد العقيدة. أو المراد ذوو نجس؛ لخيث بواطفهم وفساد عقائدهم.

لأنّ علينا اجتنابهم كما تجتنب الأنجاس، صاروا بحكم الاجتناب كالأنجاس.

---

١. الطريحي، في مجمع البحرين ١ : ٦٤؛ والآلوسي، في روح المعاني: الآية؛ والراوندي، في فقه القرآن ١ : ٦٤؛ ومهدب الأحكام، للسيزواري ١ : ٣٥٥؛ تفسير الرازي: الآية؛ الطهارة، العروة الوثقى، للشهيد الصدر: ٢٦٣. وانظر أيضاً تفسير البحر المديد في تفسير القرآن الجيد، ابن عجيبة (ت ١٢٢٤ هـ).

.. ما المشركون إلّا رجس خنزير أو كلب. وبعد أن يذكره الطبرى في تفسيره يقول عنه: وهذا قول رُوِيَ عن ابن عباس من وجه غير حميد، فكرهنا ذكره.<sup>١</sup>

أى نوع من النجاسة؟

وقع الاختلاف أيضاً بينهم في النوع المراد من النجاسة المذكورة في الآية، يتضح هذا من خلال ما ذكروه من أنواع:  
فمما جاء حول مفردة **رجس**، في تاج العروس من جواهر القاموس: ... قال الراغب في المفردات وتبعه المصنف في البصائر: النجاسة ضربان:

ضربٌ يُدْرِكُ الْحَاسَةَ. وضربٌ يُدْرِكُ بِالْبَصِيرَةِ. وعلى الثاني، وصف الله به المُشْرِكِينَ فقال: **إِنَّمَا الْمُنْتَرُونَ نَجَسٌ**؛ فالنجاسة والنجس يطلقان على كل قذارة: قذارة حسيّة، وقدارة باطنية.

وعن هذا جاء في تفسير المنار: ظاهر كلام الراغب وغيره أن إطلاق النجس على القدر والخبث الحسي والمعنوي حقيقة فيما وهو الذي أفهمه، ومنه المعاصي والداء العضال... قال: ومن المجاز الناس

١. تفسير جامع البيان في تفسير القرآن، للطبرى (ت ٣١٠ هـ)؛ تفسير الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (ت ٦٧١ هـ)؛ تفسير الكشاف، للزمخشري (ت ٥٣٨ هـ)؛ روح المعاني، للآلوزي؛ وتفسير الصافي في تفسير كلام الله الوافي، الفيض الكاشانى (ت ١٠٩٠ هـ).

أجناس، وأكثراهم أنجاس، ونجسته الذنوب **(إِنَّا الْمُسْرِكُونَ نَجَسُونَ)**؛

وتقول: لا نرى أنجاس من الكافر، ولا أنجاس من الفاجر.<sup>١</sup>

وأيضاً اختلفت أقوالهم مفسرين كانوا أم فقهاء، توجز ما ذكروه، ولمن يستزيد فعليه بتصادر ذلك.. فقد وقع كلام بينهم في أن النجاستة التي وصف بها المشركون بين كونها: نجاستة مادية؛ كالتي تعلق بالأجسام والملابس وبغيرها، وتظهر بالطريقة المتعارفة.

**نجاستة معنوية:** فقد ذهب إليها السعدي (ت ١٣٧٦ هـ) وهو من علماء الحنابلة: **(نَجَسٌ)**، أي خباثة في عقائدهم وأعمالهم، وأي نجاستة أبلغ، من كان يعبد مع الله آلهة... فعليكم أن تطهروا وأشرف البيوت وأطهرها عنهم... وليس المراد هنا، نجاستة البدن، فإن الكافر - كغيره - ظاهر البدن، بدليل أن الله تعالى أباح وطء الكتابية ومبادرتها، ولم يأمر بغسل ما أصاب منها، والمسلمون ما زالوا يباشرون أج丹 الكفار، ولم ينقل عنهم أنهم تقذروا منها **تَقَذِّرُهُمْ** من النجاستات، وإنما المراد نجاستهم المعنوية بالشرك، فكما أن التوحيد والإيمان، طهارة، فالشرك نجاسته.<sup>٢</sup>

١. تاج العروس من جواهر القاموس، لحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب ببرتضى الربّيدي ١٦: ٥٣٤؛ وتفسير المنار: الآية.

٢. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي: الآية.

وسيد قطب حيث يقول: "إِنَّا أَنْتُمْ كُونَ نَجَسٌ"؛ يجسم التعبيرنجاسة أرواحهم فيجعلها ماهيّتهم وكيانهم. فهم بكلّيّتهم وبحقّيقتهم نجس، يستقدرُه الحس، ويتطهّر منه المتطهّرون! وهو النجس المعنوي لا الحسي في الحقيقة، فأجسامهم ليست نجسة بذاتها. إنما هي طريقة التعبير القرآنية بالتجسيم".

و ابن عاشور: و **(نَجَسٌ)**؛ صفة مشبّهة، اسم للشيء الذي النجاسة صفة ملزمة له، وقد أنيط وصف النجاسة بهم بصفة الإشراك، فعلمنا أنّها نجاسة معنوية نفسانية وليس نجاسة ذاتية. ثم يقول: والنّجاسة المعنوية هي اعتبار صاحب وصف من الأوصاف محقرًا متجنّبًا من الناس، فلا يكون أهلاً لفضل مادام متلبساً بالصفة التي جعلته كذلك، فالمشرك نجس لأجل عقيدة إشراكه، وقد يكون جسده نظيفاً مطيباً لا يستقدر، وقد يكون مع ذلك مستقدر الجسد ملطخاً بالنّجاسات؛ لأنّ دينه لا يطلب منه التطهّر، ولكن تتطهّفهم يختلف باختلاف عوائدهم وبيئتهم. والمقصود من هذا الوصف لهم في الإسلام تحقيّرهم وتبعيدهم عن مجتمع الخير، ولا شك أنّ خباثة الاعتقاد أدّى بصاحبها إلى التحقيّر من قذارة الذات، ولذلك أوجب الغسل على المشرك إذا أسلم اخلاعاً عن تلك القذارة المعنوية بالطهارة الحسيّة لإزالة خباثة نفسه، وإنّ طهارة الحدث لقريب من هذا.

وجاء في فقه السنة عن قوله تعالى: **(إِنَّا أَنْتُمْ كُونَ نَجَسٌ)**؛ فالمراد به نجاستهم المعنوية من جهة اعتقادهم الباطل، وعدم تحرّزهم من الأقدار

والنجاسات، لا أنْ أعيانهم وأبدانهم نجسة، وقد كانوا يخالطون المسلمين، وترد رسالهم ووفودهم على النبي ﷺ ويدخلون مسجده، ولم يأمر بغسل شيءٍ مما أصابته أبدانهم.<sup>١</sup>

وفي معرض الرد على من استدل بالآية: ٢٨ التوبة، على النجاسة العينية، ذُكر في نيل الأوطار: ”أجاب عن ذلك الجمهور... بأنَّ المراد أنهم نجس في الاعتقاد والاستقدار، وحاجتهم على صحة هذا التأويل أنَّ الله أباح نساء أهل الكتاب، ومعلوم أنَّ عرقهن لا يسلم منه من يضاجعهن، ومع ذلك فلا يجب من غسل الكتایة إلا مثل ما يجب عليهم من غسل المسلمة...“<sup>٢</sup>.

والشيخ الهمداني: ”.. فلا مانع من أن يكون المراد بالنجس في الآية الخباثة الباطنية والقذارة المعنوية الحاصلة بالشرك الذي هو أشد قذارة من الأحداث المانعة من دخول المساجد“<sup>٣</sup>.

والسيد فضل الله: »وما يؤيد إرادة القذارة المعنوية من كلمة «نجس» وإرادة مكة من «المسجد الحرام»، أنه لو كانت التجasse المادية هي المدلول للكلمة، لما كان هناك أية مناسبة لقول: (بَعْدَ عَامِرِسْمَ هَذَا) الذي يوحي بأنه لا مانع من دخولهم المسجد بنجاستهم قبل نهاية العام،

١. فقه السنة، للسيد سابق ١ : ٢٠.

٢. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد الشوكاني ١ : ٢٥.

٣. مصباح الفقيه : ٥٥٨ - ٥٥٧. العاشر: الكافر بجميع أصنافه.

لأن حكم النجاسة المادية في إبعاد المسجد عنها أمر فوري، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإن الفقرة التالية: **(وَإِنْ خِفْتُمْ عَبْلَهَ فَسَوْفَ يُقْنِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ)** توحى بأن المسألة تتصل بخروج المشركين من مكة ومنعهم من العودة إليها للحج أو لغيره، الأمر الذي يتصل بالجانب الاقتصادي السلبي الذي يتصوره المسلمون مما لا دخل للنجاسة فيه من قريب أو من بعيد وعلى ضوء هذا، فلا يكون لهذه الآية أي ظهور في نجاسة المشركين ليتعذر الكافر الملحد بالأولوية القطعية...).

كما ذهب إلى أنها: «توحي بالمحاجز النفسي الذي يفصل المسلمين عنهم، فيما تقتله قذارة الفكر الشركي والممارسة العبادية للأصنام، ما يبعدهم عن الأجراء الروحية العبادية التي تعيشها أماكن العبادة التي أعدها الله للعاكفين والركع السجود الذين يعيشون وحدة الله في العقيدة وفي العبادة، من خلال وجود المشركين هناك. فهذا المعنى عنده لعله أقرب إلى جو الآية من خلال الفقرة التالية: **(فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِسِهِمْ هَذَا)**، فإن مضمونها لا يتناسب مع النجاسة المادية، ولذا لا يلتزم الفقهاء بحرمة إدخال النجاسات إلى المسجد الحرام إذا لم يستلزم هتكاً، كالدم أو البول الموضوع في قارورة، أو جلد الميتة أو لحمها ونحو ذلك. فالآلية لا توحى إلا بالتناقض الروحي والمعنوي بين ما يمثله المشركون من عبادة الأصنام، وما يمثله المسجد الحرام من عبادة الله الواحد. وهذا ناقش

في دلالتها على النجاسة الفقهاء الذين يرون نجاسة المشرك، ولكن من خلال دليل آخر<sup>١</sup>.

نجاسة عينية: فكما رأينا أن هذه المفردة التي وردت مرة واحدة في التنزيل العزيز العديد من المعاني لغةً، ولها استعمالات مختلفة، ولها عند المفسرين والفقهاء قرارات واستفادات هي الأخرى مختلفة، إلا أن هذه القراءة «النجاسة العينية» خاصة عند مشهور الإمامية كما يذكرون؛ تُعدُّ قراءةً تعبديةً محضةً لمسألة النجاسة، وبالذات لفردتها **﴿نجس﴾**؛ الواردة في الآية، ملتزمة بالإطلاق والعموم...، دون النظر والاعتناء بالظروف والأفراد والأحوال والمقاصد وحتى بتعدد ما تحمله مفردة **﴿نجس﴾**، من معاني لغوية واستعمالات عديدة، وبما تتركه من آثار اجتماعية، مما يجعل هذه القراءة الفقهية تذهب إلى اختيار نجاستهم العينية، وعميمها لكل من ينطبق عليه وصف الشرك والكفر، جاعلةً من الآية المذكورة دليلاً بجانب أدلة أخرى، راحت تستفيد منها نجاسة هؤلاء جميعاً، وحتى من لم يرَ أن الآية تصلح أن تكون دليلاً على نجاستهم، راح يستفيدها من روایة وإجماع، وفيهما كلام مفصل بينهم، وهناك من ذهب منهم إلى استثناء الكتابي من جميع هذه الأدلة، وقالوا بظاهرته، فيما قليل من فقهاء الإمامية ذهب إلى طهارة الجميع، أي طهارة الإنسان مطلقاً.

---

<sup>١</sup> من وحي القرآن: الآية.

فالشيخ السيويري (ت ٨٢٦) وهو يتحدث عن أحكام الآية: ٢٨ التوبة، في كتابه (فقه القرآن) يقول: إنَّ المشركين أنجاس نجاسة عينية لا حكمية، ثمَّ يصرُّح: وهو مذهب أصحابنا، وبه قال ابن عباس: إنَّ أعيانهم نجسة كالكلاب والخنازير...

والشيخ الطبرسي في مجمع البيان وهو يذكر الاختلاف في نجاسته الكافر، فقال قوم من الفقهاء: إنَّ الكافر نجس العين، وظاهر الآية يدل على ذلك، وروي عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب امنعوا اليهود والنصارى من دخول مساجد المسلمين، واتبع نهيه قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُنْسَرِ كُونَ نَجَسًا﴾ الآية. وعن الحسن قال: لا تصافحوا المشركين فمن صافحهم فليتوضاً، وهذا يوافق ما ذهب إليه أصحابنا من أنَّ من صافح الكافر ويده رطبة وجوب أن يغسل يده وإن كانت أيديهما يابستين مسحهما بالحائط.

ثمَّ يذكر القسمين الآخرين: وقال آخرون: إنما سماهم الله نجساً لخبر اعتقادهم وأفعالهم وأقوالهم، وأجازوا للذمي دخول المساجد. قالوا: إنما يمنعون من دخول مكة للحج. قال قتادة: سماهم نجساً لأنَّهم يجنبون ولا يغسلون ويحدثون ولا يتوضؤون، فمنعوا من دخول المسجد؛ لأنَّ الجنب لا يجوز له دخول المسجد.

السيد الجنوردي: «فالفَّالله تَعَالَى مَنْعَ المُشْرِكِينَ عَنِ الدُّخُولِ إِلَيْهِ أَبْيَهُ مِنْهُمْ نَجَسًا». والمشركون جمع معرف بالألف واللام، فهو عنوان عام

يشمل كلّ من ينطبق عليه، وبالتالي تشمل سائر فرق الكفار والكتابيين، وورودها في مورد قسم خاص من المشركين لا يضرّ بالاستدلال بعمومها؛ لأنّ العبرة بعموم الكلام لا بخصوصية المورد.. ويخلص السيد بعد ذكره للإشكالات الأربع؛ إلى أنَّ الإنصاف - كما يعبر - أنَّ هذه الإشكالات لا يرد شيء منها على الاستدلال بالأيات الشريفة، فالآية تدل على نجاسة المشركين مطلقاً كتابياً كانوا أم غيرهم؛ في ذلك الزمان أو من يوجد فيما بعده إلى قيام القيامة، من كان منهم في مكة وفي سائر القبائل العربية، الذين يأتون إلى الحج ويدخلون المسجد الحرام للطواف حول الكعبة وأولئك كلام كانوا عبادة الأصنام...».

حتى أنه ذكر من جملة القواعد الفقهية المشهورة: «رقم ٥٥ قاعدة كل كافر نحس كتابياً كان أو غيره»، ثم بعد أن يقسم الكافر أربعة أقسام...، ينتهي أخيراً إلى أنَّ المراد من هذه القاعدة نجاسة كل قسم من الأقسام الأربع المذكورة. وأن المشهور عند الإمامية هو القول بنجاسة الكفار مطلقاً ذمياً كانوا أو حربياً كتابياً أو غير كتابي، بل ادعى الإجماع عليها جمع من الفقهاء المتقدمين وغيرهم.. وم مقابل المشهور أو المجمع عليه قول شاذ من بعض الإمامية بظهور خصوص الكتابي منهم.<sup>١</sup>

١. القواعد الفقهية، للسيد الجنوردي ٥ : ٣٢٩ - ٣٣٨. بتصرف وتلخيص. وانظر مصادره في هامش الصفحة: ٣٣١ ، ٣٣٣.

فيما يستظره السيد الخوئي من الآية أن المراد من النجاسته القذارة، جاء هذا بعد أن يقول: «إن النجس عند المتشرعة وإن كان بالمعنى المصطلح عليه، إلا أنه لم يثبت كونه بهذا المعنى في الآية المباركة؛ لجواز أن لا تثبت النجاست بهذا المعنى الاصطلاحي على شيء من الأعيان النجسة في زمان نزول الآية أصلًا، وذلك للتدرج في بيان الأحكام، بل الظاهر أنه في الآية المباركة بالمعنى اللغوي وهو القذارة؛ وأي قذارة أعظم وأشد من قذارة الشرك. وهذا المعنى هو المناسب للمنع عن قربهم من المسجد الحرام، حيث إن النجس بالمعنى المصطلح عليه لا مانع من دخوله المسجد الحرام فيما إذا لم يستلزم هتكه، فلا حرمة في دخول الكفار والشركين المسجد من جهة نجاستهم بهذا المعنى، وهذا بخلاف النجس بمعنى القذر؛ لأن القذارة الكفرية مبغوضة عند الله سبحانه، والكافر عدو الله وهو يعبد غيره، فكيف يرضى صاحب البيت بدخول عدوه بيته؟ بل وكيف يناسب دخول الكافر بيته يبعد فيه صاحبه وهو يعبد غيره؟ هذا كله أولاً، ثانياً ... وثالثاً...».

لينتهي أخيراً إلى قوله: «فالإنصاف أن الآية لا دلالة لها على نجاسته الشركين فضلاً عن دلالتها على نجاسته أهل الكتاب، إلا أنك عرفت أن نجاسته الشركين مورد التسالم القطعي بين أصحابنا قلنا بدلالة

الآية ألم نقل، كما أنّ نجاسة الناصل ومنكري الصانع مما لا خلاف فيه...».<sup>١</sup>

والشيخ مكارم الشيرازي، بعد أن يذكر معاني واستعمالات عديدة لمفردة **(نجس)**؛ وأنها تأتي للتأكيد والبالغة والوصف، وأنّ النجاسة والنجس يطلقان على كل قذارة، وهي على نوعين: قذارة حسية، وقدارة باطنية. وكل ما ينفر منه الإنسان يقال عنه: إنه نجس.

وأنها تستعمل حتى فيما لا مفهوم للنجاسة الظاهرة فيه - فمثلاً يسمى العرب الأمراض الصعبة المزمنة أو التي لا علاج لها بـ "النجس" كما يطلق على الشخص الشرير، أو الساقط خلقياً، أو الشيخ الهرم، أنه نجس..

يقول: ومن هنا يتضح أنه مع ملاحظة ما جاء في الآية - محل البحث - لا يمكن الحكم بأنّ إطلاق كلمة نجس على المشركين تعني أن أجسامهم قدرة كقدارة البول والدم والخمر وما إلى ذلك، أو لعقيدتهم "الوثنية" فهي قذارة باطنية، ومن هنا لا يمكن الاستدلال بهذه الآية على نجاسة الكفار، بل ينبغي البحث عن أدلة أخرى..

ثمّ هو أيضاً في تعليقه على العروة الوثقى قال: لا دليل على نجاسة الكفار، أما الكتابي ظاهر كثير من الروايات المعتبرة طهارتهم ذاتاً،

١. التنقيح ٢ : ٤٣ - ٥٤، كتاب الطهارة.

وأنّ نجاستهم عرضية، وظاهر بعض آيات الكتاب العزيز أيضاً ذلك، ويظهر من غير واحد من الروايات استحباب التنزيه مما في أيديهم اجتناباً مما يكون فيهم غالباً من النجاسات العرضية، وبها يجمع بين ما دل على الطهارة وما يظهر منه النجاسة ووجوب الاجتناب، وأما غير الكتافي فهو أيضاً لا دليل على نجاسته من غير فرق بين أقسامه وإن لم يدل دليل على طهارته لخروجه من سياق الأخبار جميعاً فيؤخذ فيه بأصلالة الطهارة فيهم<sup>١</sup>.

هذا، وأنّ السيد الشهيد الصدر يقول: «إنّ ابتلاء المسلمين بالتعيش مع أصناف من الكفار في المدينة وغيرها على عهد النبي ﷺ كان على نطاق واسع، واحتلاطهم مع المشركين كان شديداً جداً خصوصاً بعد صلح الحديبية، ووجود العلائق الرحمية وغيرها بينهم، فلو كانت نجاستهم مقررة في عصر النبوة لانعكس ذلك وانتشر وأصبح من الواضحت، ولسمعت من النبي ﷺ توضيحات كثيرة بهذا الشأن، كما هو الحال في كل مسألة تدخل في محل الابتلاء إلى هذه الدرجة. ولا توجد في مثل هذه المسألة دواعي الإخفاء، وأي داع إلى ذلك مع ظهور الإسلام، وعدم منافاة هذا الحكم مع أغراض أولياء الأمر بعد النبي ﷺ حتى لو افترضنا أنّ الحكم بالنجاسة كان في ظرف نزول سورة التوبة التي نزلت بعد الفتح، فإنّ طبيعة

١. تفسير الأمثل: الآية، وتعليقات على العروة الوثقى : ٢٧ للشيخ مكارم الشيرازي؛ وانظر مفردات القرآن الكريم، للراغب الأصفهاني؛ وجمع البيان، للطبرسي : الآية.

الأشياء كانت تقتضي شيوخه وانتشاره أيضاً، فعدم وجdan شيء من هذه اللوازم العادية عند ملاحظة التاريخ العام يشكل عامل تشكيك في مسألتنا».<sup>١</sup>

إذن ففقهاء الشيعة منقسمون، فهناك من يرى نجاسة الكافر ذاتاً بجميع أصنافه، وهو مشهور الإمامية كما ذكروا، فيما بعضهم يستثنى أهل الكتاب، فيرى طهارتهم. أما القول بعدم نجاسة الكافر ذاتاً سواء أكان كتابياً أم غير كتابي، أي مطلقاً فقد ذهب إليه فقهاء آخرون: الشيخ محمد الصادقي الطهراني، الشيخ إبراهيم الجناتي، والسيد فضل الله، والشيخ ناصر مكارم الشيرازي، ولعل هناك غيرهم لم يتسنّ لي التأكد من أقوالهم.

مِيقَاتُ الْحَقِّ

وقفة:

هذا وأنّ القول بالنجاسة العينية، وإنّ "أعيانهم نجسة كالكلاب والخنازير" وبالذات حين يعمّم ويتجاوز به وثنبي العرب ومشركي مكة يومذاك إلى غيرهم من أمم وعصور، لا يتنافي لا فقط مع التكريم والتفضيل الواردين في الآية التالية: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنَى آدَمَ ... وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ خَلْقَنَا تَفْضِيلًا﴾<sup>٢</sup>. بل مع ما حملته الآية: ﴿إِنَّا أَئْرَأَنَا النَّاسُ

١. شرح العروة، للسيد الشهيد الصدر ١ : ٢٤٣، فيه بحث مفصل عن مسألة النجاست هذه.

٢. الإسراء : ٧٠.

إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنَّقَاءِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْمٌ خَبِيرٌ<sup>١</sup>. وبالذات في دعوتها للتعارف واللوئام، وهي الغاية من جعلنا شعوباً وقبائل؟!

ثمَّ ألا يُشكل حاجزاً وعائقاً من الصعوبة تجاوزه في هذا المشروع النبيل والرائع، وحتى في الدعوة إلى دين الله تعالى وتبليله؟ وبالتالي لا فقط يُفشلها بل يُidelه بتناحرٍ وخصامٍ وتعاندٍ، وبانتهاءٍ للتعايش بين الشعوب، وللإلفة الاجتماعية بين الناس، وهم كما عبر عنها الإمام علي عليه السلام: «... صنفان إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق»! والله يعلم بأنَّ **﴿بَنِي آدَمَ﴾** و**﴿شُعُوبًا وَقَبَائِلَ﴾** ليسوا على دين واحد، أو من مذهب واحد، أو أمة واحدة، بل سيؤول أمرهم إلى أديان متعددة، ومذاهب متفرقة، وإلى طوائف أخرى لا دين لها، وقد اختلفت ألوانهم وألسنتهم وأعراضهم....، ومع هذا منَّ عليهم جميعاً بالتكريم وأطлечه، ودعانا للتعارف لا للتناحر! وأنَّ أكرم الجميع أنقاهم؟! آمل أن أجدهم الدرس الفقهي وقد تجاوز هذه المسألة، كما فعل في العقود الأخيرة (مع أهل الكتاب) و (مع مطلق الإنسان) فأفتي بظهورهم، بعيداً عن الإجماع وعقدته..، بعد أن أدخلتهم جميعاً في دائرة النجس قرونًا عديدة!!

عند أهل السنة:

ومن العجيب قول الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ): «أجمع المسلمين على نجاسة المشركين والكافر اطلاقاً وذلك أيضاً يوجب نجاسة أئمّتهم». ١-٢-٣-٤-٥

فالمشهور عندهم أنَّ الكافر الحي طاهر لأنَّه آدمي، والآدمي طاهر سواء أكان مسلماً أم كافراً لأدلة، منها الآية: ﴿وَلَقَدْ كَرِمْنَا بَنِي آدَمَ﴾. وليس المراد من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ نَجَسٌ﴾، نجاسة الأبدان، ولا النجاسة الذاتية وأنَّ ذات المشرك نجسة كنجاسة الخنازير، وإنما المراد نجاسة ما يعتقدونه، والنجلاء المعنوية التي حكم بها الشارع.

وراحوا يوأولون الآية محل الكلام، بأنَّ المراد بنجاستهم: خبث باطنهم وسوء سريرتهم وبطلان اعتقادهم، أو المراد: نجاسة ظاهرهم بالعرض لا ذاتاً، نظراً إلى أنَّهم لا يراعون الطهارة، ولا يغتسلون من الجنابة، ولا يتجرّبون النجاسات، بل يلبسوها ويباشروها غالباً كشربهم الخمور وأكلهم لحم الخنزير، فيكون المعنى أنَّهم ذو نجاسة، وعلى هذا حمل صاحب الكشاف هذه الآية.

وهذا الشوكاني في تفسيره يقول: وذهب الجمهور من السلف والخلف ومنهم أهل المذاهب الأربع إلى أنَّ الكافر ليس بنجس الذات؛ لأنَّ الله سبحانه أحلَّ طعامهم، وثبت عن النبي ﷺ في ذلك من فعله،

وقوله، ما يفيد عدم نجاسة ذواتهم، فأكل في آنيتهم، وشرب منها، وتوضأ فيها، وأنزلهم في مسجده.

وهذا ابن قدامة ذكر أنَّ الْآدَمِي طاهر وسُورَه طاهر سواء كان مسلماً أو كافراً عند عامة أهل العلم.

وهذا الجزيري، وهو يذكر الأعيان والأشياء الظاهرة ويصفها بأنها كثيرة، وبيدها بالإنسان حيث يقول: "منها الإنسان سواء كان حيّاً أو ميّتاً، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنَى آدَمَ﴾. وعن الآية مورد كلامنا يقول: أما قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ نَجَسُونَ﴾، فالمراد به النجاسة المعنوية التي حكم بها الشارع، وليس المراد أنَّ ذات المشرك نجسة كنجاسة الخنزير". دون أن يذكر قولًا مخالفًا لقوله هذا من المذاهب الأربعة.

وهذه خلاصة ما في محسن التأويل:

فقد دلت الآية على نجاسة المشرك، كما في الصحيح: «المؤمن لا ينجس».

**النجاسة البدنية:** فقد ذهب بعض الظاهرية إلى نجاسة أجسادهم، وأنَّ من صافحهم فليتوضاً..

فيما الجمهور على أنه ليس بنجس البدن والذات؛ لأنَّ الله تعالى أحلَّ طعام أهل الكتاب.

ويرد على دليلهم هذا حين يقول: والاستدلال بكونه تعالى أحل طعام أهل الكتاب غير ناهض؛ لأنّ البحث في المشركين. وقاعدة التنزيل الكريم، التفرقة بينهم وبين أهل الكتاب، فلا يتناول أحدهما الآخر فيه.

وقال زيد المؤيد بالله والحنفية والشافعية: إنّ المشرك ليس نجس العين؛ لأنّه عَلَيْهِ الْمَنَاءُ توضأ من مزادة مشرك، واستعار من صفوان دروعاً ولم يغسلها، وكانت القصاع تختلف من بيوت أزواج النبي عَلَيْهِ الْمَنَاءُ إلى الأساري ولا تغسل، وكان أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يطبخون في أواني المشركين ولا تغسل. وأولوا الآية بوجوهه: أي ذوو نجس؛ لأنّ معهم الشرك الذي هو بنزلة النجس، فهو مجاز عن خبث الباطن، وفساد العقيدة، مستعار لذلك، أو هو حقيقة؛ لأنّهم لا يتظرون ولا يغسلون، ولا يجتنبون النجاسات، فهي ملابسة لهم، أو جعلوا لأنّهم النجاسة بعينها، مبالغة في وصفهم بها، وكلّ متأوّلٌ ما احتجّ به الآخر. انتهى.

أما محمد رشيد رضا، وبعد أن يذكر النجس في عرف الفقهاء: " وهو ما يجب التطهير لما يصيبه سواء أكان قدرًا في الحس كالبول والغائط أم لا، كالخمر والخنزير والكلب عند من يقول بنجاسة أعيانها وهم الأكثرون. يذكر أنّ بعضهم قال بنجاسة أعيان المشركين ووجوب تطهير ما تصيبه أبدانهم مع البلل. وحكي هذا القول عن ابن عباس والحسن البصري ومالك وعن الهادي والقاسم والناصر من أئمة العترة وهو مذهب جمهور الظاهريه والشيعة الإمامية.

لكنه بعد الذي ذكره يقول: وجمهور السلف والخلف على خلافه  
ومنهم أهل المذاهب الأربعة.

ثم يذكر أن الآية ليست نصاً ولا ظاهراً راجحاً فيه، والسنة العملية  
لا تؤيده بل تنفيه، ولا سيما قول من يجعل أهل الكتب مشركين  
كالإمامية، فإن إباحة طعام أهل الكتاب ونکاح نسائهم نزل في سورة  
المائدة وهي آخر ما نزل، فهي بعد سورة التوبة بالإجماع وإياحتهما  
تستلزم طهارتهما..

ثم يذكر أن من المعلوم القطعي لكل مطلع على السيرة النبوية  
وتاريخ ظهور الإسلام بالضرورة أن المسلمين كانوا يعاشرون المشركين  
ويختلطون بهم ولا سيما بعد صلح الحديبية إذ امتنع اضطهاد المشركين  
وتعذيبهم لمن لا عصبية له ولا جوار بمنعه منهم، وكانت رسليهم ووفودهم  
ترد على النبي ﷺ ويدخلون مسجده، وكذلك أهل الكتاب كنصارى  
نجران واليهود، ولم يعامل أحد أحداً منهم معاملة الأنجاس ولم يأمر بغسل  
شيء مما أصابته أبدانهم، بل روي عنه ما يدل على خلاف ذلك مما احتاج  
به الجمهور على طهارة أبدانهم من الأحاديث الصحيحة، ومنها أنه عليه السلام  
توضاً من مزادة مشركة، وأكل من طعام اليهود، وربط ثامة بن أثال وهو  
مشرك بسارية من سواري المسجد، ومنها إطعامه هو وأصحابه للوافد من  
الكافر ولم يأمر عليه بغسل الأواني التي كانوا يأكلون ويسربون فيها،  
و روى أحمد و أبو داود من حديث جابر بن عبد الله: «كنا نغزو مع

رسول الله ﷺ فنصيب من آنية المشركين وأسقيتهم فنستمتع بها ولا يعيي  
ذلك علينا».

وهنا لا بدّ من الإشارة إلى أنَّ مسألة ربط ثامة بن أثال، حين كان  
مشركاً في المسجد النبوي في المدينة، التي طالما يستشهدون بها ، فإنها  
- إن صحت - وقعت قبل نزول الآية، وهذا كافٍ لرد الاستدلال بها على  
المطلوب.

ومع هذا فهناك إجابتان آخرتان في تفسير القرطبي، وهكذا أيضاً  
مسألة الوضوء والأكل من طعام اليهود وأمثالها لو صحت، لعلّها - وإن لم  
يتيسر لي تاريخها - وقعت قبل نزول الآية.

ويواصل محمد رشيد رضا كلامه قائلاً:

”... وقيل المراد بنجاستهم تلبسهم بها دائمًا لعدم تعبدهم بالطهارة  
كالمسلمين، وقول الجمهور بأنَّ المراد النجاست المعنوية أظهر، والجمع بين  
القولين أولى لأنَّه أعم.

وأما القول بنجاسته أعيانهم فهو لا معنى له في لغة القرآن إلا  
قدارتها الذاتية وننتها، وذوات المشركين كذوات سائر البشر بشهادة  
الحس، ومن كابر شهادة الحس كابر دلالة النظر العقلي واللغوي بالأولى.  
ولا يصح أن تكون نجاسته تعبدية إلا بنص صريح في إيجاب غسل

ما اتصل بها من البلل، وهو لا وجود له وإنما الموجود خلافه كما

تقدّم... .

و هذا لا يعني عدم وجود فريق منهم يذهبون إلى النجاسة العينية، أي أنّ الكافر نجس العين، أخذًا بظاهر الآية؛ لأنّه الحقيقة كما يذكر. و يؤيد ذلك حديث أبي ثعلبة الخشنيٌّ فإنه قال للنبي ﷺ: إنا نأتي أرض أهل الكتاب فنسألهم آنئتهم، فقال ﷺ: «اغسلوها ثم اطبخوا فيها». وقد نسب القول بهذا إلى بعض المفسرين اليمنيين: مذهب القاسم والهادي وغيرهما.

وكما جاء في نيل الأوطار في حديث: «إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجِسُ» قال: تمسّك بفهمه بعض أهل الظاهر، و حكااه في البحر عن الهايدي والقاسم والناصر ومالك فقالوا: إنّ الكافر نجس عين، و قوّوا ذلك بقوله تعالى: «إِنَّا مُسْرِكُونَ نَجَسٌ»، وأيضاً في محسن التأويل: وقال بعض المفسرين اليمنيين: مذهب القاسم والهادي وغيرهما؛ أنّ الكافر نجس العين، أخذًا بظاهر الآية، لأنّه الحقيقة. و يؤيد ذلك حديث أبي ثعلبة الخشنيٌّ فإنه قال

١. تهذيب الأحكام ١ : ٢٢٣ للشيخ الطوسي؛ والكشف، للزمخشري؛ وتفسير فتح القدير، للشوكتاني؛ والمغني، لابن قدامة ١ : ٤٣؛ كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، لعبدالرحمن الجوزي ١ : ٩ مبحث الأعيان الطاهرة؛ تفسير محسن التأويل، لمحمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ). بتصرف؛ وتفسير المنار: الآية.

للنبي ﷺ: إنا نأتي أرض أهل الكتاب فنسألهم آنيتهم، فقال ﷺ: «اغسلوها ثم اطبخوا فيها».

والفخر الرازي القائل بعد أن يذكر ما نقله صاحب «الكشاف» عن ابن عباس أنّ أعيانهم نجسة كالكلاب والخنازير، وعن الحسن من صافح مشركاً توضأ، وهذا هو قول الهادي من أئمة الريدية: «وأما الفقهاء فقد اتفقوا على طهارة أبدانهم»، ثم أردف ذلك بقوله: «واعلم أنّ ظاهر القرآن يدل على كونهم أنجاساً فلا يرجع عنه إلا بدليل منفصل، ولا يمكن ادعاء الإجماع فيه لما يبينا أنّ الاختلاف فيه حاصل».. ثم راح يتسع في ذلك، حيث نقل وجوهاً ثلاثة في تأویل الآية وعقبها بقوله: «واعلم أنّ كل هذه الوجوه عدول عن الظاهر بغير دليل».<sup>١</sup>

من هذا يتضح أنّ المسألة خلافية بقدرٍ ضيقٍ بينهم، فجمهورهم يذهب إلى طهارة الكفار بأصنافهم إلا جمع قليل منهم من الصحابة والتابعين والمفسرين وفقائهم، كما ذكرنا ما تيسر لنا منهم.

**﴿فَلَا يَقْرُبُوا أَنْسِبَدَةَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَارِسِهِمْ هَذَا﴾**

القُرْبُ لغةً: نقىضُ البُعْدِ، قَرْبُ الشيءِ بالضم يَقْرُبُ قُرْبًا وَقُرْبَانًا وَقُرْبَانًا، أي دَنَا فهو قريب .. فهو من (قرب) الشيء - قَرَابَة، وَقُرْبًا،

١. تفسير محسن التأویل، محمد جمال الدين القاسمي (ت ١٣٣٢هـ)؛ نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥هـ) ١ : ٣١؛ ومفاتيح العيب، للرازي : الآية.

وَقُرْبَة، وَقُرْبَى، وَمَقْرُبَة: دُنْيَا. فَهُوَ قَرِيبٌ. وَيُقَالُ: قَرُبٌ مِنْهُ. وَقَرْبٌ إِلَيْهِ..  
وَهُوَ أَيْضًاً مِنَ الْفَعْلِ قَرْبَ الشَّيْءِ - قُرْبًاً، وَقُرْبَانًاً: دُنْيَا مِنْهُ. وَ— بَاشَرَهُ.  
وَلِلتَّشْدِيدِ فِي النَّهِيِّ عَنِ الْأَمْرِ يُقَالُ: لَا تَقْرَبَهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿وَلَا  
تَقْرَبُوا الزِّنَى﴾، وَ: ﴿وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ السَّجَرَة﴾. وَالرَّجُلُ زَوْجُهُ جَامِعُهَا.  
وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرُنَّ﴾. هَذَا فِي الْلُّغَةِ.  
وَأَمَّا إِعْرَابًا: فَلَا: الْفَاءُ الْفَصِيحَةُ، وَلَا: النَّاهِيَةُ، وَيَقْرِبُوْا: فَعْلُ مَضَارِعٍ  
مَجْزُومٍ بِحَذْفِ نُونِهِ بِسَبَبِ لَا النَّاهِيَةِ، وَالْوَاوُ: فَاعِلُ، وَالْمَسْجُدُ: مَفْعُولُ بِهِ،  
وَالْحَرَامُ صَفْتُهُ، بَعْدِ عَامِهِمْ هَذَا: الظَّرْفُ مُتَعَلِّقٌ بِيَقْرِبُوْا، وَعَامِهِمْ مَضَافٌ  
إِلَيْهِ، وَالْهَاءُ: فِي مَحْلِ جَرٍّ بِالْإِضَافَةِ، وَهَذَا نَعْتُ لِعَامِهِمْ أَوْ بَدْلُ مِنْهُ وَهُوَ  
الْعَامُ التَّاسِعُ لِلْهِجَرَةِ؛ هَذَا إِعْرَابًا<sup>١</sup>.

إِذْ فَهَنَاكَ عَلَيْنَا تَحْمِلُهُمَا الْآيَةُ لِنَعْلَمَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ،  
سَوَاء أَرِيدَ بِهِ الْمَسْجِدُ نَفْسَهُ أَمْ الْحَرَمُ كُلُّهُ، وَهُمَا: الشَّرَكُ. النِّجَاسَةُ.  
وَلِلْمُفْسِرِينَ وَكَذَا لِلْفَقِهَاءِ قِرَاءَاتٌ مُتَعَدِّدةٌ، قَدْ تَوَافَقَ فِي بَعْضِ نَتَائِجِهَا،  
وَتَخَلَّفَ فِي أُخْرَى، بِحَسْبِ فَهْمِهِمْ لِكُلِّنَا الْعَلَيْنِ.

ابن عاشور: وَقُولُهُ: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ﴾، ظَاهِرُهُ نَهْيٌ لِلْمُشْرِكِينَ  
عَنِ الْقَرْبِ مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ. وَمُوَاجِهَةُ الْمُؤْمِنِينَ بِذَلِكَ تَقْتَضِي نَهْيٌ

١. لسان العرب، لابن منظور؛ والمجمع الوسيط: قرب؛ وإعراب القرآن الكريم، لمحى الدين الدرويش ٤ : ٨٦.

المسلمين عن أن يقرب المشركون المسجد الحرام. جعل النهي عن صورة نهي المشركين عن ذلك مبالغة في نهي المؤمنين حين جعلوا مكلفين بانكفار المشركين عن الاقتراب من المسجد الحرام من باب قول العرب: «لا أريتكم هنالك» فليس النهي للمشركين على ظاهره.

وعن المراد من النهي عن اقتراهم من المسجد الحرام ذكروا التالي:

- هو النهي عن دخولهم المسجد مطلقاً..

- هو النهي عن الحج والعمرة، لا عن الدخول مطلقاً..

هو النهي عن حضورهم الحج .. لأن مناسك الحج كلّها تقدّمها زيارة المسجد الحرام وتعقبها كذلك، ولذلك لما نزلت «براءة» أرسل النبي ﷺ بأن ينادي في الموسم أن لا يحجّ بعد العام مشركاً..

- وقيل: المراد من القرابان أن يمنعوا من تولي المسجد الحرام والقيام بصلاته، ويعزلوا عن ذلك. وقال جابر بن عبد الله وقتادة: لا يقرب المسجد الحرام مشركاً إلا أن يكون صاحب حرية، أو عبد المسلم،...<sup>١</sup>

إذن فهو نهيٌ عن أن يقربوا الحرم بأن يُحظر عليهم دخوله فضلاً عن دخولهم مسجد الطهر والطهارة، وسواء بحظر أدائهم لمناسك؛ فلا يحجوا ولا يعتمروا كما كانوا يفعلون في الجاهلية، أم بولاية البيت، أو عمارته، أو أي شأنٍ من شأنه، وجاء ليسجل الفارق بين منهجين

١. التحرير والتنوير؛ تفسير البحر المحيط، أبو حيان (ت ٧٥٤ هـ).

لا يلتقيان ولا يتعايشان.. وتلك غاية في تحريم وجودهم بالمسجد الحرام، حتى لينصب النهي على مجرد القرب منه، ويعمل بأنهم نجس وهو الطهور!<sup>١</sup>

لقد انطلق هذا الجزء من الآية؛ ليبين أنَّ النهي عن الاقتراب جاء للمبالغة أو للمنع من دخول الحرم، وقد فسَّر بعضهم القرب المذكور بالدخول فقال: فلا يقربوا: فلا يدخلوا، ولم يفرقوا بين قوله: فَلَا يَقْرُبُوا وقوله: فلا يدخلوا، فإنَّ القرب لغَّةً هو الدنو، ويعبر به عما كان قريباً، وهو غير الدخول فيه.. كما أنَّ القول: إِنَّ الْمُشْرِكَ عِنْدَمَا يَأْتِي إِلَى حَدُودِ الْحَرَمِ فَإِنَّهُ يَصْبِحُ قَرِيبًاً مِّنَ الْمَسْجِدِ، محل تأمل، إذ كيف يكون قريباً من المسجد، وبعض حدود الحرم تبعد عن المسجد أكثر من واحد وعشرين كيلومتراً، وعهد النزول لم يحظ بوسائل نقل حديثة من شأنها أن تقرب البعيد، وتسرّع المسير، وتسهّل الوصول؟!

ومع أنَّ هذا الجزء من الآية صار موضع بحث حول المقصود من المسجد الحرام وأنه يشمل فقط المسجد نفسه أو الحرم الأكثَر سعةً، لكن المهم أنَّ هناك في الآية أمراً للمؤمنين بإقصاء المشركين سواء أكان "المراد" بالمسجد الحرام: نفس المسجد، أو جميع الحرم، وهو الأقرب لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ وذلك لأنَّ موضع

١. في ظلال القرآن : الآية.

التجارات ليس هو عين المسجد؛ فلو كان المقصود من هذه الآية المعن من المسجد خاصة، لما خافوا بسبب هذا المعن من العيّلة، وإنما يخافون العيّلة إذا منعوا من حضور الأسواق والمواسم، ويؤكد هذا قوله تعالى: ﴿بُهَانَ الَّذِي أَنْزَى أَنْزَلَ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ السَّمْجَدِ الْمَرَامِ﴾<sup>١</sup> مع أنهم أجمعوا على أنه إنما رفع الرسول ﷺ من بيت أم هانيء...<sup>٢</sup>

وإذا كانت القضية في هذا المستوى - .. الإيان يمثل عمق الطهارة وحقيقة النقاء وينبوع الصفاء، فإن الشرك يمثل التقيض من ذلك، إنه يمثل قذارة الرواسب المتعففة من خلال ظلمات السنين وأحوال التاريخ التي يعيش معها الإنسان عفن الفكر والروح والشعور - فإن من طبيعة هذا الواقع أن لا يقربوا المسجد الحرام الذي جعله الله ساحة للنقاء وللطهارة، ليتطهر الناس فيها من ذنوبهم وأثقال أخلاقهم وعاداتهم التي تقدّر فيهم معنى الحياة، فكيف يمكن أن يقترب إليها هؤلاء الذين قتل عبادتهم للأصنام كل معاني القذارة الروحية والفكريّة والعملية..؟!<sup>٣</sup>

حقاً إن وجودهم فيه إن هو إلا انتهاك لحرمة، وهو يتناهى وقدسيته، ومركزيته الإيمانية؛ "من الطهارة حفظ البيت من الوسخ

١. الإسراء : ١.

٢. تفسير الليباب في علوم الكتاب، لابن عادل (ت ٨٨٠ هـ)؛ وأحكام القرآن، للقرطبي وغيرهما.

٣. من وحي القرآن : الآية.

والقذارة، فیأثم المسلمين لو قصروا في ذلك، ويزداد واجب التطهير كلما  
قرب من البيت، فـاکده وأعظمـه مسجد الكعبـة، فيخلـص من كل أنواع  
النجـس والرجـس والوسـخ، ثم يتلوـه في الوجـوب كـافـة الحرمـ إلى حدودـه،  
ثم يتلوـها جوارـها لقولـه تعالى: ﴿يَا أَيُّهـا الَّذِينَ آمـنـوا إِنـمـا الْمُسـرـكـونَ نـجـسـونَ فـلـا يـقـرـبـوـا الْمـسـجـدـ الْحـرـامـ...﴾ فـقالـ: فلا يـقـرـبـوا ولم يـقـلـ فلا يـدـخـلـوا،  
فالتطـهـير يـعـمـ جـوارـ الحـرمـ؛ ليس خـالـصـاً إلى حدودـه، بل يـكونـ إلى  
خارـجـه بـالـقـدـرـ الذـي يـعـدـ فـيهـ الـوـالـجـ إـلـيـهـ قـرـيبـاً مـنـهـ".

وهو نهيّ عام ل硕士研究 مكة والجزيرة وغيرها، فهم سكنته المسجد الحرام وهم رواده ووافدوه من القبائل الأخرى في الجزيرة العربية وأطراها للحج والعمرة، وقايةً للمسلمين وتحصيناً لساحتهم مما يحمله الوثنيون من عقائد وأفكار ومكائد، وإبعاداً لهم عن مواضع الظهر والعبادة وعدم تلوينها بسلوكياتهم المنحرفة.. يقول الزركشي: "المراد منعهم من الحج وحضور مواضع النسك". وقال الزمخشري: "إنَّ معنى قوله: «فلا يقربوا المسجد الحرام» فلا يحجوا ولا يعتمروا، كما كانوا يفعلون في الجاهلية، ويبدل عليه قول عليٍّ كرم الله وجهه حين نادى ببراءة: لا يحج بعد عامنا هذا مشرك...".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup>. مقالة تطهير البيت، للدكتور لطف الله بن ملا عبد العظيم خوجه.

٢. البرهان في علوم القرآن ٣٨٥: النوع الثالث والأربعون في بيان حقيقته ومجازه؛ والكشف، للزمخشري؛ والبحر الحيط، أبو حيّان (ت ٧٥٤ هـ).

وقد جاء: «لا يحج بعد عامنا هذا مشرك» ضمن أربعة أمور بلّغها الإمام علي عليه السلام في موسم الحج في السنة التاسعة للهجرة، لتبيّن «أنه لا يمكن التعايش بين منهجين للحياة بينهما هذا الاختلاف الجذري العميق البعيد المدى الشامل لكل جزئية من جزئيات الاعتقاد والتصور، والخلق والسلوك، والتنظيم الاجتماعي والاقتصادي والسياسي - والإنساني - وهو الاختلاف الذي لابد أن ينشأ من اختلاف الاعتقاد والتصور.. منهجين للحياة أحدهما يقوم على عبودية العباد لله وحده بلا شريك؛ والآخر يقوم على عبودية البشر للبشر، وللآلهة المدعاة، وللأرباب المتفرقة. ثم يقع بينهما التصادم في كل خطوة من خطوات الحياة؛ لأنَّ كل خطوة من خطوات الحياة في أحد المنهجين لابد أن تكون مختلفة مع الأخرى، ومتصادمة معها تماماً، في مثل هذين المنهجين وفي مثل هذين النظامين...». فكانت هذه الآية هي "الخطوة الخامسة في العلاقات بين المعسكر الإسلامي في الجزيرة وسائر معسكرات المشركين.. جاء موعدها، وتهدت لها الأرض، وتهيأت لها الأحوال، وأصبحت هي الخطوة الطبيعية في أوانها المحتوم أن «لا يحج» بعد عامنا هذا مشرك، ولا يطوفن بالبيت عريان، ولا يدخل البيت إلا مؤمن، ومن كانت بينه وبين رسول الله ﷺ مدة فإنْ أجله إلى أربعة أشهر، فإذا انقضت الأربعة الأشهر فإنَّ الله بريء من المشركين ورسوله». «لا يدخل الكعبة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يجتمع مؤمن وكافر في المسجد

الحرام بعد عامه هذا، ومن كان بينه وبين رسول الله ﷺ عهد فعهده إلى مدته ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر». «يا أيها الناس إني رسول الله إلينكم بأن لا يدخل البيت كافر ولا يحجّ البيت مشرك ولا يطوف بالبيت عرياناً ومن كان له عهد عند رسول الله فله عهده إلى أربعة أشهر ومن لا عهد له فله مدة بقية الأشهر الحرم». «لا يطوفن بالبيت عرياناً ولا يحجّن البيت مشرك ومن كانت له مدة فهو إلى مدته ومن لم يكن له مدة فمدته أربعة أشهر». حتى أني وجدت: «ولا يقرب المسجد الحرام بعد هذا العام مشرك». «ولا يقرئن المسجد الحرام بعد عامنا هذا مشرك». وكأنه اقتباس من الآية نفسها.<sup>١</sup>

### ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ :

بعد أن عرفنا أنَّ الآية خطاب للمؤمنين أن لا يُمكّنوا المشركين من قرب المسجد الحرام، ولكن بعد عامهم هذا، أي بعد العام التاسع الذي تمَ فيه إبلاغُ كلِّ هذا الخطاب، فالعام العاشر إذن هو عام تطبيق للنهي الوارد في الآية بحظر قربهم من البيت المبارك وحرمه. وإتقاماً لما ذكرناه عن ابن عاشور: "ولذلك لما نزلت «براءة» أرسل النبي ﷺ بأن ينادى في الموسم أن لا يحجّ بعد العام مشرك" جاء عنه

١. سيد قطب، في ظلال القرآن : الآية؛ وتفسير العياشي ٢ : ٧٦ الآية؛ وعنده بحار الأنوار، للعلامة المجلسي ٣٥ : ٢٩٦.

التالي: "وقرينة ذلك توقيت ابتداء النهي بما بعد عامهم الحاضر. فدلّ على أنّ النهي منظور فيه إلى عمل يكمل مع اقتراب اكتمال العام وذلك هو الحجّ. ولو لا إرادة ذلك لما كان في توقيت النهي عن اقتراب المسجد بانتهاء العام حكمة ولكان النهي على الفور" ، ثمّ بعد أن يذكر التالي: "وقد فرع على نجاستهم بالشرك المنع من أن يقربوا المسجد الحرام" يقول : أي المنع من حضور موسم الحجّ بعد عامهم هذا. ثمّ يواصل قائلاً: والإشارة إلى العام الذي نزلت فيه الآية وهو عام تسعه من الهجرة، «وهو الصحيح - كما يذكر ابن العربي - الذي يعطيه مقتضى اللفظ، وإنّ من العجب أن يقال: إنه سنة تسع، وهو العام الذي وقع فيه الأذان. ولو دخل غلامٌ رجل داره يوماً فقال له مولاه: لا تدخل هذه الدار بعد يومك، لم يكن المراد اليوم الذي دخل فيه".<sup>١</sup>

فقد حضر المشركون موسم الحجّ فيه، وأعلن لهم فيه أنّهم لا يعودون إلى الحجّ بعد ذلك العام، وإنّما أمهلوا إلى بقية العام؛ لأنّهم قد حصلوا في الموسم، والرجوع إلى آفاقهم متفاوت «فأريد من العام موسم الحجّ، وإلا فإنّ نهاية العام بانسلاخ ذي الحجة، وهم قد أمهلوا إلى نهاية المحرم بقوله تعالى: ﴿فَسِيِّحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَنْسُرٍ﴾.<sup>٢</sup>

١. الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي : الآية.

٢. التوبية: ٢.

وعن إضافة الضمير يقول: وإضافة (العام) إلى ضمير (هم) لمزيد اختصاصهم بحكم هائل في ذلك العام كقول أبي الطيب:

إِنْ كَانَ أَعْجَبُكُمْ عَامَكُمْ فَعُودُوا إِلَى مَصْرِ فِي الْقَابِلِ  
ووَصَفَ (العام) بِاسْمِ الإِشَارَةِ لِزِيادَةِ تَبَيِّنِهِ وَبِيَانِهِ.<sup>١</sup>

**﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْقَ يَقِيمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ مَكِيمٌ﴾**

العيلة لغةً: الفقر، يقال: عال الرجل يعيش عيلة فهو عائل إذا افتقر،

قال الشاعر أحىحة بن الجلاح:

وَمَا يَدْرِي الْفَقِيرُ مَقْعِدُهُ وَمَا يَدْرِي الْغَنِيُّ مَقْعِدُهُ  
وَقَرْأَ ابن مسعود وعلقمة من أصحابه: عائلة وهو مصدر كالعاقبة،  
أو نعت لمحذوف أي: حالاً عائلة..

وإعراباً: الواو عاطفة، وإن شرطية، وختم فعل وفاعل في محل جزم فعل الشرط، وعيلة مفعول به، فسوف الفاء رابطة وسوف حرف استقبال، ويغنيكم الله فعل مضارع ومفعول به وفاعل والجملة في محل جزم جواب الشرط، ومن فضله جار و مجرور متعلقان بيغنيكم، وإن

١ . التحرير والتنوير : الآية.

شرطية وشاء فعلها والجواب مذوق دلّ عليه ما قبله أي فسوف يغنيكم.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ إِنَّ وَاسْمَهَا وَخَبْرَاهَا﴾<sup>١</sup>

### أسباب النزول:

ذكروا فيها ما أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس قال: كان المشركون يجيئون إلى البيت، ويجيئون معهم بالطعام يتجررون فيه، فلما نهوا عن أن يأتوا البيت، قال المسلمون: من أين لنا الطعام، فأنزل الله ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾، وأخرج ابن جرير عن سعيد بن جبير قال: لما نزلت ﴿إِنَّمَا الْمُسْرِكُونَ نَجَّسُ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِرِهِمْ هَذَا﴾ شق ذلك على المسلمين، وقالوا: من يأتينا بالطعام وبالملئاع، فأنزل الله ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾.<sup>٢</sup>  
 ما إن نزلت الآية تحمل النهي، حتى راحت الخواطر تختلج في قلوب المسلمين مما سيسببه من المشركين من المحبة للحرام من شحة في المواد التجارية والأطعمة أو انعدام لها، وقد اعتادوا جلبها معهم لبيعها على أهل مكة، وشراء غيرها منهم، مما يؤدي إلى كساد وانتشار للفقر وقلة للرزق، وهذا ما كانوا يخافونه، حتى وكان بعضهم راح يهمس بإذن الآخر: قد كنا نصيب من بياعاتهم في الموسم، وقبل أن يجهروا بهوا جس

مِيقَاتُ الْحَجَّ

١ - ٥٦

١ . تفسير البحر المحيط، أبو حيان (ت ٧٥٤ هـ)؛ وإعراب القرآن.

٢ . تفسير جامع البيان في تفسير القرآن، الطبراني (ت ٣١٠ هـ) وغيره.

الخوف والقلق هذه، والتي ربعاً قذفها الشيطان في نفوسهم، وقبل أن يشكونها لرسول الله ﷺ جاء الوعد من السماء سريعاً في ذيل الآية نفسها، التي حرمت اقتراب المشركين من المسجد الحرام، يطمئن المسلمين ويتكلف علاج ما قد يصيبهم من حاجة وعوز... فقد " وعد المؤمنين بأن يغنينهم الله عن المنافع التي تأتيهم من المشركين حين كانوا يفدون إلى الحجّ فينفقون ويهذبون الهدايا فتعود منهم منافع على أهل مكة وما حولها، وقد أصبح أهلها مسلمين فلا جرم أن ما يرد إليها من رزق يعود على المؤمنين".<sup>١</sup>

ومن جانب آخر، فالآية أيضاً تتصل على الأمر الواقع وتعترف بما سيتركه حظرها للمشركين من دخول المسجد أو الاقتراب منه؛ حين تشير إلى أهمية الوضع الاقتصادي للناس، ومدى ما يتركه من آثار عليهم، إذا ما تعرضوا أو شعروا بأنه قد يصاب بشيء نتيجة فعل أو موقف ما "الموسم الاقتصادي الذي ينتظره أهل مكة؛ والتجارة التي يعيش عليها معظم الظاهرين في الجزيرة؛ ورحلة الشتاء والصيف التي تقاد تقوم عليها الحياة... إنها كلها ستتعرض للضياع بمنع المشركين من الحجّ؛ وبإعلان الجهاد العام على المشركين كافة...".<sup>٢</sup>

١ . التحرير والتنوير : الآية.

٢ . سيد قطب، في ظلال القرآن.

﴿فَإِذَا خَشِيتُم مِّنْ انْقِطَاعِهِمْ عَنِ الْحَجَّ، بِسَبَبِ هَذَا التَّشْرِيعِ، فَقَرَأُوا  
وَحَاجَةً مِّنْ خَلَالِ تَعْطِيلِ الْأَسْوَاقِ الَّتِي كَانُوا يَحْرُكُونَهَا بِالشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ،  
وَنَقْصَانِ التَّجَارَةِ الَّتِي كَانُوا يَأْرِسُونَهَا، فَلَا تَحْمِلُوا هَمّاً لِّذَلِكَ؛ لَأَنَّ اللَّهَ قَدْ  
تَكَفَّلَ بِالرِّزْقِ لِعِبَادِهِ، فَإِذَا أَغْلَقَ عَنْهُمْ بَابًا فَسُوفَ يَفْتَحُ لَهُمْ أَبْوَابًا أُخْرَى  
فِي مَا قَدَرَهُ لِلْحَيَاةِ مِنِ التَّوازنِ الْإِقْتَصَادِيِّ الَّذِي يَرِيدُ فِيهِ أَنْ يَجْمَعَ لِلنَّاسِ  
الْجَانِبُ الرُّوحِيُّ وَالْفَكْرِيُّ مِنَ الْحَيَاةِ بِالإِضَافَةِ إِلَى الْجَانِبِ الْمَادِيِّ،  
لِيَحْصُلُوا عَلَى النَّتَائِجِ الإِيجَابِيَّةِ لِلْوَاقِعِ مِنْ جَمِيعِ الْجَوانِبِ. وَهَذَا هُوَ الَّذِي  
يُحِبُّ أَنْ يَدْخُلُوهُ فِي حِسَابَاتِهِمْ عِنْدَمَا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ مَوَازِينِ الرِّبَحِ  
وَالْخَسَارَةِ فِي الْأَشْيَاءِ، فَلَا يَتَعَقَّدُونَ مِنْ بَعْضِ القيودِ الَّتِي يَفْرُضُهَا اللَّهُ عَلَيْهِمْ  
فِي تَجَارِتِهِمْ، أَوِ الَّتِي يَحْدُدُهُمْ فِيهَا عَلَاقَاتِهِمُّ بِالآخِرِينَ وَبِالْأَوْضَاعِ الْعَامَةِ  
مِنْ حَوْلِهِمْ ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُقْبِلُكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ﴾ مِنْ  
خَلَالِ مَا يَفْتَحُهُ لَكُمْ مِّنْ مَجَالَاتٍ جَدِيدَةٍ لِلرِّزْقِ وَالْعَمَلِ...﴾.<sup>١</sup>

لَقَدْ بَادَرَتِ الْآيَةُ لِرُفعِ خَشِيتِهِمْ وَاضْطِرَابِهِمْ، وَلِتَذَكِّرِهِمْ أَنَّ "اللَّهُ" هُوَ  
الْمُتَكَفِّلُ بِأَمْرِ الرِّزْقِ مِنْ وَرَاءِ الْأَسْبَابِ الْمَعْهُودَةِ الْمَلَوْفَةِ، وَحِينَ يَشَاءُ اللَّهُ  
يَسْتَبْدِلُ أَسْبَابًا بِأَسْبَابٍ؛ وَحِينَ يَشَاءُ يَغْلِقُ بَابًا وَيَفْتَحُ الْأَبْوَابِ... يَدْبِرُ  
الْأَمْرَ كُلَّهُ عَنْ عِلْمٍ وَعَنْ حِكْمَةٍ، وَعَنْ تَقْدِيرٍ وَحِسَابٍ...﴾.<sup>٢</sup>

١ . مِنْ وَحْيِ الْقُرْآنِ : الْآيَةُ.

٢ . سَيِّدُ قَطْبٍ، فِي ظِلَالِ الْقُرْآنِ : الْآيَةُ.

وبالتالي فهو وعدٌ من الله جلَّ شأنه؛ سوف يغنيهم من فضله، وهو تبارك وتعالى وفيُّ بوعده!

لكنه "لم يقل": (سيغينيكم) بل قال: **﴿فَسَوْفَ﴾** وهي تقضي زماناً سيمراً ولكنها زمن قريب؛ لأن الحير الذي سيأتي له أسباب كثيرة كفيلة بتحقيقه، وهذه تحتاج إلى زمن، ولذلك قال: **﴿فَسَوْفَ﴾**...".

ابن عاشور: **﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾** تعليل لقوله: **﴿وَإِنْ خَفْتُمْ عَيْلَةً﴾** أي أنَّ الله يغينكم؛ لأنَّه يعلم ما لكم من المنافع من وفادة القبائل، فلماً منعكم من تكينهم من الحجَّ لم يكن تاركاً منفعتكم فقدر غناكم عنهم بوسائل أخرى علِمَها وأحْكَم تدبيرها..

فذاك ابتلاء، وهذا إغناء سواء أكان بالمادة أم بالقيم، فجميعه يدخل في دائرة مشيئته وعلمه وحكمته، فمشيئته تقضي إعطاءً أو منعاً، إن شاء أعطى، وإن شاء منع، فلا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع.. وهو علِيم بما يصلح الأمور أو يفسدها **﴿حَكِيمٌ﴾** في وضع الشيء موضعه، فالإعطاء في موضعه والمنع في موضعه.. لخلص القلوب كلها للعقيدة، ولتنظر النفوس إلى الله تعالى حين تريد عافيةً وتبتغي رزقاً وترجو عطاها!

وبعد أن يذكر القرطبي أنَّ ذلك كان "إعلاماً بأنَّ الرزق لا يأتي بحيلة ولا اجتهاد، وإنما هو فضل الله" يروي للشافعي:

١. تفسير خواطر، محمد متولي الشعراوي (ت ١٤١٨هـ) بتلخيص.

لو كان بالخيل الغنى لوجدتني \* بنجوم أقطار السماء تعلقى  
 لكن من رزق الحجا حرم الغنى \* ضدان مفترقان أى تفرق  
 ومن الدليل على القضاء وكونه \* بؤس الليب وطيب عيش الأحمق  
 وهكذا هي العقيدة الحقّ، وكيفية بنائها، والإخلاص لها، وهكذا هو  
 منهاجها الفريد في تربية الجماعة المسلمة، وانتشاها من كل ما يلت إلى  
 المحايلية ومظاهرها وتأثيراتها من خلال ما يبيثه المنهج القرآني من وعي  
 لحقيقة الفوارق والفاصل بين منهج الله الذي يجعل الناس كلهم عبيداً لله  
 وحده، ومنهج المحايلية الذي يجعل الناس أرباباً بعضهم لبعض.. وهم  
 منهاجان لا يلتقيان.. ولا يتعاشان.<sup>١</sup>

\* \* \*

---

١ . في ظلال القرآن : الآية. بتلخيص.